مج ٢١٠
م

(درج المعالي في شرح بدء الأمالي) . تأليف ابن جماعة ، محمد بن أبي بكر - ٨١٩هـ . بخط علي بن أحمد سنة ١١٢٣هـ .

٣١ ص ١٩ س مر٢١×مر١٣سم

نسخة حسنة ، ضمن مجموع (ق ١ ب - ١٦ ب) ، خطها نسخ معتاد .

الأعلام ٦: ٢٨٢ التيمورية ٤: ٤١

١- أصول الدين أ- المؤلف ب- الناسخ
جـ- تاريخ النسخ د- شرح منظومة بدء الأمالي
هـ- شرح بدء الأمالي و- شرح قصيدة يقول العبد .

٧٥٦٧
١
م

ف ٤-١٦٠٤ / ٤
١٥ / ٧ / ١٤

مج ٢١٠
م

(الموضوعات) . للرضي الصاغاني ، الحسن بن محمد - ٦٥٠هـ . بخط علي بن أحمد سنة ١١٢٣هـ .

١٠ ص ١٩ س مر٢١ × مر١٣ سم

نسخة حسنة ، ضمن مجموع (ق ١٦ ب - ٢١ أ) ، خطها نسخ معتاد ، طبع بالقاهرة محققا سنة ١٩٨٠م كما في أخبار التراث .

الأعلام ٢: ٢٣٢ الأزهرية ١ : ٦٢٥

١- مصطلح الحديث أ- المؤلف
ب- الناسخ جـ- تاريخ النسخ
د- الأحاديث الموضوعة .

٧٥٦٧
٢
م

ف ٤-١٦٠٤ / ٤
١٥ / ٧ / ١٤

مج ٢١٠
م

مرشد المتأهل . تأليف الأزنيقي ، محمد بن محمد - ٨٨٥هـ . بخط علي بن أحمد سنة ١١٢٤هـ

٥٦ ص ١٩ س مر٢١ × مر١٣ سم

نسخة حسنة ، ضمن مجموع (ق ٢١ - ٤٨) ، خطها نسخ معتاد ، طبع كما في الأعلام .

معجم المؤلفين ١١: ١٩١ هدية العارفين ٢: ٢١١

١- الأحوال الشخصية ، الفقه
أ- المؤلف ب- الناسخ جـ- تاريخ النسخ .

٧٥٦٧
٣
م

ف ٤-١٦٠٤ / ٤
١٥ / ٧ / ١٤

٤٢١٤
٤٢١٥
٤٢١٦

King Saud University

جامعة الملك سعود

Copyright © King Saud University

جامعة الملك سعود
King Saud University 1957

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٣٦٦٧ / ١٦٠٤٠١
العنوان: مجموع ورقة: أدرج المعالي في شرح بعض رسائل ا
المؤلف: ابن جماعة، محمد بن أبي بكر ت ٨١٩ هـ
تاريخ النسخ: ١١٢٣ هـ
اسم الناسخ: علي بن أحمد
عدد الأوراق: ٢-٨ ق
الملاحظات:

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول العبد في بدء الامال لتوحيد بنظم كاللآلي المراد من العبد نفسه البدء الابتداء
والامال جمع الاملاء وهو الكتابة عن ظهر القلب من غير استعانة بكتاب المراد
بالتوحيد توحيد الله تعالى وهو الاقرار باللسان والتصديق بالجنان انه احد في ذاته واحد
في صفاته النظم جمع نظمت اللؤلؤ اذا جمعته اللآلي جمع لؤلؤ وهو المعروف قوله
لتوحيد متعلق بالقول اي بقول الاعتقاد والتوحيد اذ تكون معتقدا بالتوحيد
بوصفه بالقدم وصفات الكمال ولا يجوز ان يتعلق بالبدء كما زعم البعض لان الابتداء
ليس بالتوحيد بل ابتداء بالبحث عن القدم وصفات الكمال وقوله بنظم يتعلق بالبدء
ويجوز ان يتعلق بالقول والاول اولى لقربه كاللآلي صفة النظم اي مثل النظم الاول
او كاين كنظم اللآلي في الحسن والبهاء وفي هذا البيت اشارة الى ان الواجب
على العبد العاقل اولا الاعتقاد بالتوحيد والتبرؤ عن التشبيه والتنزيه ومعرفة
الله تعالى بالنظر والفكر ووصفه بما يليق به قال رحمه الله اله الخلق مولانا قديم
موصوف باوصاف الكمال والمراد بالاله المعبود وبالخلق المخلوق وهو ما
سوى الله تعالى المولى اسم مشترك بين الاعلى والاسفل والمراد ههنا الاول
بقرينة اضافته الى الخلق وهو اعني قوله مولانا صفة للاله قديم خبره والمراد
بصفات الكمال الصفات الثبوتية وهو ما يلزم نفيه نقيضه كالقدرة والعلم
والحيوة والارادة وغير ذلك وهذا البيت مقامان احدهما ان معبود
الخلق قديم والثاني انه موصوف باوصاف الكمال اما المقام الاول فلانه لو لم
يكن قديما لكان حادثا اذ لا واسطة بينهما لان القدم هو الابتداء لوجوده

جامعة الرياض
المكتبة المركزية . قسم المخطوطات

والحادث ما لوجوده ابتداء والا لواسطة بين النفي والاثبات لكن التالي اعني
كونه حادثا باطل لانه على تقدير حدوثه يحتاج الى محدث لان الحادث او
ما لا كان الوجود الى العدم بالنسبة اليه سواء فتخصيصه بالوجود دون العدم
بلا مخصص ممتنع ولا بد له من محدث وننقل الكلام الى ذلك المحدث فاما ان تسلسل
وهو باطل لما ذكر في المطولات او ان ينتهي الى محدث قديم وهو المطلوب واما المقام
الثاني وهو انه متصف بصفات الكمال فلانه لو لم يتصف بها لاتصف باضدادها
كالجهل والعجز والموت وغير ذلك وهي نقايص لكن التالي ظاهر الاستحالة
لانه من امارات الحدث ولا يتصف بها على ان الله تعالى نص في كلامه القديم على
ذلك حيث قال ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وقال انزله بعلمه انه سميع بصير
ذو القوة المتين الى غير ذلك من الايات وفي اتصافه بها اختلاف لا يليق بهذا
المقام ذكره قال هو الحي المدبر كل امر هو الحق المقدر ذو الجلال الحي صفة من صفات
الكمال فلا وجه لذكرنا معنى الحيوة في شرح العقد المدبر هو المتعين في اجرائه مع
علمه بعواقب الامور مفعول المقدر محذوف اي كل امر بقرينة ما تقدم اي يقدر
كل شيء في الازل على ما هو عليه من خير او شر من حسن او قبح فعلى هذا يكون كل شيء
بقدره وقضائه والجلال هو من صفات السلبية لكونه ليس بجسم ولا مركب
وغير ذلك فالحاصل ان هذا البيت يشتمل على ثلث دعاوى احدها انه خالق
في افعال العباد والى هذا اشار بقوله المدبر كل امر لان كلا للاحاطة خلافا
للمعتزلة فان العبد عندهم موجد الافعاله لا على سبيل الايجاب بل على صفة
الاختيار لنا ان العبد لو كان موجد الافعال بنفسه لكان عالما بتفاصيلها

لانه لو جوز الوجود للايجاد عن غير علم لبطل دليل اثبات عالمية الله تعالى لجواز ان
يصدر عنه حينئذ العالم مع عدم علمه بشيء منه ولكن العبد غير عالم بتفاصيلها اولا في حق النائم واما ثانيا فلان عالمية الله لجواز ان يصدر عنه حينئذ
العالم مع عدم في حق النائم واما ثالثا فلان الفاعل للحركة البطيئة قد فعل
السكون احتج الخصم بان فعل العبد لو كان بخلق الله تعالى وايجاده لما كان
العبد متمكنا من الفعل البتة لانه لو لم يخلقه الله تعالى فيه كان ممتنع الحصول وان
خلقه الله تعالى فيه كان واجب الحصول ولو لم يكن العبد متمكنا من الفعل والترك
كانت افعاله امر الجمادات ونهيها ومدحها وذمها وجب ان لا يكون الامر كذلك
في افعال العباد فلما كان ذلك باطلا علمنا ان العبد موجد والجواب عنها انه يخلق
الله تعالى لكن عند مباشرته اياها فالامر والنهي والمدح والذم للمباشرة والكسب
لا للايجاد ثم ان الله تعالى اجرى عادته بان العبد اذا صمم على الطاعة فانه يخلقها
وفيه بحث لان العبد ما ان يكون متسببا باد خال الشيء في الوجود او لم يكون فهذا
دائر بين النفي والاثبات ولا واسطة بينهما فان كان الاول فقد سلمت قول المعتزلة
وان كان الثاني العبد مضطر لان الله تعالى اذا خلقه في العبد حصل لا محالة واذا
لم يخلقه امتنع حصوله فيه فكان العبد مضطرا ويقول الاشكال فظهر ان الكسب
اسم بلا مسمى لان تصميم العبد ايضا فعل فيكون واقعا بقدرة الله تعالى ولصعوبة
هذا المقام انكر السلف على المناظرين فيه وقد تكلمنا في هذا المقام في شرح العمدة
ومن اراد زيادة الاطلاع فليطالعه وثانيها ان كل شيء بقدرة الله تعالى والدليل
عليه قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر فانه في افادة العموم صريح وهو عبارة

عن العلم

[illegible]

عن العلم بجميع الموجودات في الازل على سبيل الابداع والقضاء وهو وجودها
في موادها الخارجية مفصلة واحدا بعد واحد على ما سبق به العلم الازلي
ويروى على العكس والبحث عن ثالثها سيجيء ان شاء الله تعالى قال رح مريد
للخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالحالى قال صاحب الصحايف معنى الارادة
واضح عند العقل اذ كل احد منا يعلم انه قبل ان يصدر منه فعل وترك يظهر في نفسه حالة
ميلانية تقتضي ترجيح احدهما على الآخر والاختيار قريب منها وكانه مع اعتبار ملاحظة
الطريق الاخر وفي معنى ارادة الله تعالى اختلاف فقال بعضهم انها عين العلم وبعضهم
انها صفة زائدة غير العلم وهو قول المحققين من الاشاعرة والمعتزلة وبعضهم انها
علمه الله تعالى بما في الفعل من المصلحة الداعية الى الايجاد وهو قول ابي الحسن البصري
وبعضهم انها في افعاله علمه بها وفي افعال الغير الامر بها وهو قول الكعبي والرضا
كون الشيء مستحسنا عنده والحال ما يمنع وجوده في الخارج والمراد هنا ما كان
بعيدا عن الصواب عند اولي النهى كالكفر والمعصية كما في قول الشاعر تعصي الاله وانت
تظهر حبه هذا المحال في الفعال بديع لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب
لمن يحب مطيع اي هذا بعيد في العقل وبديع في الفعال اذا تقرر هذا فنقول
بما مر من انه موجد بجميع الكائنات ثبت انه مريد له لانه موجده على سبيل
الاختيار فهو مريد لما نتج انه مريد له وهو المطلوب لكن ما كان منه قبيحا لا
يتعلق به امره ورضاؤه ومحبته بل يتعلق به سخطه وكراهيته قال المعتزلة
ما كان من معصية فلا يتعلق به ارادته وما كان طاعة وخيرا فهو بارادته
قال تغمده الله بغفرانه صفات الله ليس عين ذاته ولا غيرها سواء انفصال

اختلفوا في ان صفات الله تعالى هل هي عين الذات او غيرها فذهب الفلاسفة
الى انها عين الذات ويقرب من قولهم قول المعتزلة ان الله تعالى عالم بلا علم
بل بالذات لان معناه عالم لا من جهة قيام العلم به الذي هو الصفة بل
من جهة ذاته ومعلوم ان العالم من له العلم فيكون علمه ذاته واحتجوا بانها
لو كانت زائدة على الذات فهي لا تخلو اما ان يكون صفة كمال اولا فان كان الاول
يلزم نقصها عنه وان كان الثاني كان الله تعالى ناقصا بذاته كاملا بغيره اجيب
بان النقصان انما يلزم ان لو كانت صفة الكمال ناشئة عن امر منفصل اما اذا
كان ناشيا عن الذات فهو ممنوع وذهب اهل السنة والجماعة رضوان الله
عليهم اجمعين الى ان صفاته ليست غير ذاته لان المعاني التي تفهم من هذه الصفات
لغة وعقلا ان لم تكن ثابتة بذات الله تعالى كان ناقصا لانها صفات كمال و تعطيلها
نقايضها نقايص وان كانت ثابتة كانت زائدة بالضرورة لان المعاني ممتنع
قيامها بلا ذات ثبت انها ليست عين الذات وليست غيرها ايضا لان الغيرين هما الذان
يمكن انفكاك احدهما عن الاخر اما بمكان او زمان او وجود وعدم وذاته تعالى
مع صفاته ليست كذلك اذ ذاته بدون صفاته وعلى العكس ممتنع فلا يكون غيره
وفي قوله انفصال اشارة الى هذا التفسير اي ليست غيرا يمكن انفصالها عنه وبحدهما
اما بحسب المفهوم فانها غيره لان ما نفهم من الذات لا نفهم من الصفات غير
الاخر قال رحمه الله صفات الذات والافعال طرا قديمات مصونات الزوال قوله
طرا اي جميعا حال من الضمير المستكن في قديمات مصونات الزوال المحفوظات
عن الفناء وغير منفك عن الذات قال اصحابنا رحمهم الله صفات الله تعالى كلها ازلية

قديمة

قديمة قائمة بذات الله تعالى سواء كانت تلك الصفات صفات الفعل او صفات
الذات قال الاشعري صفات الذات قديمة قائمة بذات الله تعالى وفسرها
بانها ما يلزم من نفيه نقيضه كالعلم والقدرة وغير ذلك وصفات الفعل حادثة
غير قائمة بذاته تعالى وفسرها بانها ما لا يلزم بنفيه نقيضه كالتكوين والتصوير
والاحياء والاماتة وغير ذلك لنا انها لو كانت حادثة لكان الباري عز اسمه متصفا
في الازل بانتفائها ثم اتصف بها فتغير عما هو عليه وهو من امارات الحدث قال رحمه الله نسمي
الله شيئا لا كالاشياء وذاتا عن جهات الست خال الشيء اسم للموجود الثابت والذات كل
ما يمكن ان يتصور بالاستقلال بخلاف الصفة فانها كل ما لا يمكن تصوره الا تابعا والجهات
الست هي الفوق والتحت واليمين والشمال والخلف والقدام وقوله خال خبر
مبتدا محذوف اي هو خال والجملة صفة لقوله ذاتا ولا يظن ان قوله خال ابتداء
وقوله عن جهات الست خبره لانه متعلق بقوله خال ومتعلق الشيء لا يجوز ان يقع
خبرا عن ذلك الشيء وفي هذا البيت اشارة الى دعويين احدهما ان اطلاق كل اسم
على الله ليس بجائز بل ينتهى في اطلاق اسم عليه الى ما انهاه اليه الشرع فاذا اطلاق الاسم
المشترك يجب نفي المماثلة كما نسمي الله شيئا لا كالاشياء لانا نثبت معنى الشيئية
اولا ثم ننفي المماثلة بينه وبين الاشياء على انه ورد به الشرع لقوله تعالى قل اي شيء
اكبر شهادة قل الله شهيد ولا يقال الجسم لا كالاجسام كما ذهب اليه الكرامية
لانه اذا لم يكن الشرع بلفظ الجسم واردا وكان معناه الثابت لغة مستحيلا على الله تعالى
كان اطلاقه ممتنعا وكذا الكلام في اطلاق الذات عليه وثانيهما انه منزه عن الجهة
والمكان وهذا بقوله خال عن الجهات الست او مستغنى ذاتا هو خال عن جهات يعني

تسمى ذاتا كالذوات لانها لا تخلو عن الجهات بخلاف ذات الله تعالى خلافا للكرامية
لنا انه ليس بمتحيز ولا حال في المتحيز وما كان كذلك لم يكن في جهة اصلا وهذا معلوم
بالضرورة واما انه ليس بمتحيز فنذكر في موضعه ان شاء الله تعالى قال رحمه الله وليس
الاسم غير المسمى لدى اهل البصيرة خير آل البصيرة نور القلب تدرك به
الاشياء كما ان البصر نور العين تبصر به الاشياء اصل الآل الاهل والمراد هنا باهل
البصيرة اهل السنة والجماعة اعلم ان الاسم المركب من الحروف ليس عين المسمى
بالاجماع لانه حادث بخلاف المسمى فلا يكون عينه بل الخلاف فيما يفهم من الاسم
هل هو عين المسمى او لا وذهب اهل السنة والجماعة رضوان الله عليهم اجمعين
انه عينه والعبارة التي يعبر بها عن المسمى تسمية قال صاحب الصحايف الحق ان هذا
النزاع لفظي لانهم ان ارادوا بالاسم اللفظ الدال على شيء مجردا عن احد الازمنة
كما هو المشهور فلا شك انه غير المسمى وان ارادوا به غير ذلك مما يصح ان يكون عين
المسمى فلا نزاع فيه فيؤيده ما ذكر بعض الفضلاء حيث قال قال اصحاب الحديث و
المتأخرون من اصحابنا الاسم والصفة واحد ثم الصفة عندهم تنقسم على ثلثة اقسام
صفة هي عين الموصوف كصفة الوجود وصفة لا هو ولا غيره كصفة الله تعالى وصفة
هي غير الذات كصفاتنا وكذلك الاسم ينقسم الى ثلثة اقسام اسم هو المسمى كقولنا
موجود الله واسم للصفة كالعالم والقادر واسم للتسمية وهو ذكر الاسم ولفظ
المسمى وهو غير المسمى بلا خلاف بين الائمة ثم حد الاسم عند اصحابنا المتقدمين
بما تدل التسمية عليه الاسم والموجود والشيء والذات والمسمى كله واحد ثم واذا
تقرر ذلك فنقول اسم كل شيء اما ان يدل على ماهيته او جزء ماهيته او على الامر
كالحايط
الخارج

الخارج غير ماهيته او على المركب منهما والثاني والرابع لا يجوز في حق الله
تعالى اما الاول صح فقال الامام فخر الدين الرازي هل يجوز ان يكون لماهية
الله تعالى اسم ام لا فان قلنا ماهية الله تعالى معلومة للبشر جاز والا
فلا قال نعبده الله بغفر الله وما انا جوهر بذي جسم ولا كل وبعض ذو اشتمال
ان قوله ما زائدة فانها اذا زيدت بطل عمل ما كما في قوله وما ان طبنا جبان
ولكن منايانا ودولة اخرينا ربّ مبتدأ اخبره وهو جوهر مقدم على المراد بالجوهر
الجوهر الذي لا يتجزى وهو متحيز ولا ينقسم لا بالفك والقطع ولا بالوهم
والعرض والجسم هو جوهر ذو ابعاد ثلثة طول وعرض وعمق اذا عرفت هذا
فاعلم ان البيت مشتمل على ثلثة دعاوى احديها انه ليس بجوهر لان اصل المركبات
فالله سبحانه وتعالى منزه عن ان يكون اصلها ولان متحيز والصانع ليس بمتحيز فينتج انه
ليس بالصانع وثانيها انه ليس بجسم لان الجسم مركب وكل مركب مفتقر الى اجزائه
والمفتقر الى الغير ممكن فالله سبحانه وتعالى لا يحوم حول الامكان فلا يكون جسما
وثالثها انه ليس مشتمل للمكان والزمان لانه حينئذ يكون محدودا وهو امارات
الحدوث قوله ولا كل وبعض مستدرك لان ذكر الجوهر والجسم يغني عن ذكرها قال رح
وفي الاذهان حقا كون جزء بلا وصف التجزي يا ابن خال اختلفوا في ان وجود الجزء
الذي لا يتجزى ذهب الفلاسفة الى امتناعه والمتكلمون الى اثباته وعرفوا بانه نقطة
وقالوا انها شيء ذو وضع غير منقسم فان كانت مستقلة بذاتها [illegible] والا
محلها غير منقسم والا لزم انقسام الحال بانقسام المحل فيلزم الجزء قال رح وما القرآن
مخلوقا تعالى كلام الرب عن جنس المقالي القرآن يطلق ويراد به المقروء ويراد به المصحف

والمراد ههنا الاول بدليل قوله كلام الرب الى آخره المقال مصدر ميمي يراد به هنا
القول اعني جنس ما يقوله الناس وهو الحروف والاصوات اتفق المسلمون على
اطلاق لفظ المتكلم على الله تعالى لكنهم اختلفوا في معناه زعمت المعتزلة ان معناه
كونه تعالى موجد الاصوات دالة على معنى مخصوصة وذهب اهل السنة والجماعة الى
انه متكلم بكلام نفسي واتفقوا على انه ليس متكلما بهذه الحروف والاصوات لنا انه حي
والحي يصح اتصافه بالكلام فلو لم يكن الله تعالى موصوفا بالكلام كان موصوفا بضده
وهو نقص على الله تعالى وذلك محال على ان الله تعالى صرح بكونه متكلما بقوله وكلم الله
موسى تكليما ولا شك ان ايجاد الاصوات غير التكلم فان قيل الكلام موضوع
في اللغة لهذه الالفاظ والاصوات وانتم لا تقولون بكونه تعالى موصوفا بالكلام بهذا
المعنى فقد صرفتم اللفظ عن ظاهره واذا كان كذلك لم يكن صرفه الى المعنى الذي ذكرتم
اولى من صرفه الى معنى آخر قلنا لا نسلم ان الكلام في اللغة موضوع لهذه الحروف
بدليل قول الشاعر ان الكلام لفي الفؤاد وانما جعل اللسان على الفؤاد دليلا
قال اطاب الله ثراه ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكن واتصال
كانه جواب عن تمسك المجسمة تقديره انهم ذهبوا الى ان الله تعالى متمكن
على العرش وتمسكوا بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فانه صريح في انه مستقر
متمكن على العرش وجوابهم ما اشار اليه بقوله بلا وصف التمكن واتصال تقديره
ان الله تعالى لا يوصف بكونه متمكنا فوق العرش ومتصلا به لان العرش محدود متناه
متبعض ومتحيز فلو كان الله تعالى متمكنا في العرش فلا يخلوا اما ان يكون اكبر من
منه وهو باطل لانه يوجب التبعيض والتجزي وهو مناف للتوحيد واما ان يكون
مقدرا

مقدرا بمقدار العرش وهو باطل ايضا لما مر آنفا وكذا الحال لو كان اصغر منه فلا
يوصف بكونه متمكنا وايضا ان العرش ليس بقديم فيكون الصانع غير متمكن
في الازل ولا متصل به فلو تمكن واتصل به بعد خلقه اياه لتغير عما كان عليه وقبول
التغير من امارات الحدوث وهو على الله محال واما الجواب عن الآية فنقول ان
الاستوى يذكر ويراد به الاستيلاء والاتمام والاستقرار فلا يكون حجة مع الاحتمال
على ان الترجيح للاستيلاء لان المقام مقام المدح فلو حمل على غيره لانتفى المدح
قال رح وما التشبيه للرحمن وجها فصن عن ذاك اصناف الاهالي الاصناف جمع الصنف
وهو بمعنى النوع لغة وفي الاصطلاح هو النوع المقيد بصفة كالزنجي والرومي والمراد
ههنا الثاني يعني حقيقة ذاته تعالى ليست متشابهة بشيء من العالم فلا وجه للتشبيه
فحجر عن التشبيه صنوف اهل السنة والجماعة بالدليل العقلية والنقلية اما العقلي
فهو انها لو تماثلت غيرها لكان تميزها عنه بمميز فالموجب لذلك المميز الذي
به يمتاز حقيقته عن غيرها ان كان ذاته تعالى لزم الترجيح بلا مرجح لكونه حقيقته تعالى
مماثلة لسائر الحقائق وايجابها ما يختص بها غيرها ترجيح بلا مرجح وان كان غير
ذاته فاما ان يكون امرا ملاقيا للذات تعالى اي صفة لعاد الكلام الى ذلك الموجب
الملاقي بان الموجب له ان كان ذاته لزم ترجيح بلا مرجح وان كان غيره فينقل الكلام
اليه مرة بعد اخرى ولزم التسلسل وان كان الموجب امرا مباينا عن ذاته كان الواجب
محتاجا في هويته وامتيازه الى سبب منفصل وهو محال واما النقلي فقوله تعالى
ليس كمثله شيء فانه تعالى بالغ في نفي المماثلة حيث اوقع النكرة في سياق النفي وادخل
حرف التشبيه على المثل وتكلمنا في شرح العمدة فليطلب فيه تحقيقه قال رحمه الله ولا يمضي

على الديان وقت والاحوال والازمان بحال الديان المجازي الوقت والزمان مقدار
الحركة والحال صفة غير راسخة يعني ان الله تعالى منزه عن الزمان كما انه منزه عن
المكان وكذا منزه عن ورود صفة غير راسخة عليه لاستحالة بكونه تعالى مورد
الحوادث المتعاقبة ومحاطا بها ولان الزمان والحال ليسا بقديمين فلم يكن
عقيان على الله في الازل فلو كان موردا لهما بعد خلقهما الله لتغير عما كان عليه
وقبول التغير من امارات الحدوث قوله وقت يغني عن ذكر الازمان وكذا قوله
بحال مستدرك بل مفسد المعنى اذ لو قلنا انه لا يمضي عليه حال في حال يوهم ان له حالا
فيثبت الحال في حال نفي وهو تناقض الا ان يقال في حال من احوال المخلوقات وفيه
فافهم يعرف بالتامل قال رح ومستغنى الإله عن نساء واولاد اناث او رجال قوله اناث
مجرورة بدل من الاولاد واو في قوله رجال بمعنى الواو وهذا اشارة الى تنزيه الله
عما وصفه المشركون فان بعضهم يقولون ان الملائكة بنات الله تعالى كما قال الله تعالى
ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فرد قولهم بقوله سبحانه وكذا قوله تعالى وجعلوا
الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا فانه قوله الذين هم عباد الرحمن اشارة الى انهم
هذؤا او ادعوا على الله تعالى ما لا يليق به لان الله تعالى لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد ولان الولد يقوم مقام الاب فلو كان له الولد كما زعم اعداء الله يلزم
التعدد وهو باطل بالدلائل التي ذكرت في المطولات وبعضهم يقولون عيسى بن
الله كما اخبر الله تعالى وقالت النصارى المسيح ابن الله وبعضهم عزير ابن الله وبعضهم
مريم زوجة الله تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا لانه غني عن النساء والولد
قال رح كذا عن كل ذي عون ونصر تفرد ذو الجلال والمعالي يقال تفرد بالامر اذا
قام

قام فيه من غير مشارك اي ان الله تعالى كما هو مستغن عن النساء والاولاد
مستغن عن المعين والناصر وليس له شريك بل منفرد بالخلق والبعث لان
قدرته الشاملة فوق كل قدرة وحذف متعلق التفرد يشعر بانه مستغن في كل
امر لانه يعرج قال رحمه الله يميت الخلق طرا ثم يحيي فيجزيهم على وفق الخصال الجزاء
عام لكل مكافات فيستعمل تارة في معنى المعاقبة واخرى في معنى الاثابة الخصال جمع
الخصلة وهي يستعمل في افعال العزيزة يقال لفلان خصلة حسنة اذا كان حسن
الخلق هذا البيت بيان البيت الاول وتفصيل ما اجمل هنا وفيه مقامان احدهما
الحشر وثانيهما الجزاء اما الاول فبالعقل والنقل واما العقل فلان المعاد ممكن في نفسه
والصادق اخبر عن وقوعه فوجب القبول به وانما قلنا انه ممكن لان الامكان اما يثبت
بالنظر الى القابل او الى الفاعل وهما حاصلان اما بالنظر الى القابل فلان قبول الجسم
الاعراض القائمة به امر ثابت له لذاته وما بالذات يحصل ابدا واما بالنظر الى الفاعل
فلانه عالم بالجزئيات فيكون عالما باجزاء تلك العظام النخرة والجلود الممزقة
المتلاشية في اقطار الافاق وقادر على جميع المقدورات فيكون قادرا على تمييز
الاجزاء وجمعها واعادتها واما النقل فقوله تعالى كما بدانا اول خلق نعيده وقوله ما خلقكم
وما بعثكم الا كنفس واحدة يعني انشاؤكم وحشركم بالنسبة الى قدرته الشاملة سواء
ثم القائلون بالمعاد البدني قالوا ان ما يعاد وهو حقيقة الانسان وهي اجزاء اصلية
باقية من اول العمر الى منتهاه وهي عبارة عن الحيوان واما مقام الثاني فقوله تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال نور الله مثواه
لاهل الخير جنات ونعيم وللكفار دركات النكال في هذا البيت تفصيل ما اجمله

www.al-mostafa.com

في البيت المقدم من قوله فيجزيهم علوا وفق الخصال الجنان البساتين نعم مصدر كالبشرى
ادراك بفتح الهمزة جمع درك وهو حفر من النيران النكال العقوبة والاضافة بمعنى
اللام ويروى بكسر الهمزة فح يكون مصدرا مضافا الى المفعول يعني اعطاه الله تعالى
لاهل الخير عوضا في الآخرة لقوله تعالى ان الله يدخل الذين امنوا وعملوا الصالحات
جنات تجري من تحتها الانهار يحلون فيها من اساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم
فيها حرير وللكفار ايضا يعطي عوضا مما عملوا في الدنيا وهو ظاهر قال رحمه الله ولا يفنى
الجحيم ولا الجنان وما اهلوها اهل انتقال الجنان بكسر الجيم جمع الجنة يعني لا فناء لهما
ولا لاهلهما خلافا للجهمية فانهم قائلون بفنائهما وفنا اهلهما لنا ان الله تعالى نص
على خلودهما وخلود اهليهما حيث قال ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم
جنات الفردوس نزلا خالدين فيها لا يبغون عنها حولا وقال ان الذين كفروا من
اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها وكذا الحديث المشهور من النبي صلعم
اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار نادى مناد بين الجنة والنار يا اهل
الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت واذا ثبت خلود اهليهما ثبت
خلودهما اذ لا قائل بالفصل قال رحمه الله يراه المؤمنون بغير كيف وادراك وضرب من مثال
ضرب من مثال اي نوع من الصورة يعني يرونه من غير نوع من الصورة ولا يظن
ان معناه من غير ان يضربوا له مثلا عند الرؤية لان من مثال صفة للضرب ولا
يصح تعلقه به اذ المعنى لا يساعده اعلم ان الله تعالى يصح ان يكون مرئيا لنا خلافا للفلاسفة
والمعتزلة والمشبهة والكرامية وانهم جوزوا الكون في المكان والجهة ولكن لكونه
منزها عن الجهة ينكرونها فالرؤية المنزهة عن الكيفية لا يقولون بها

احد

احد الا اهل السنة والجماعة رضوان الله عليهم اجمعين ودليلهم ان الوجود
في الشاهد علة لصحة الرؤية فيجب ان يكون في الغايب كذلك وفيه بحث لان وجوده
مخالف لوجودنا فلا يلزم من كون وجودنا علة لصحة الرؤية كون وجوده كذلك
وان سلمنا انه غير مخالف لكنا لا نسلم ان صحة الرؤية في الشاهد مفتقرة الى علة اخرى
وانما تفتقر اليها لو كانت ثبوتية اما اذا كانت عدمية فلا لان العدم لا يعلل وان سلمنا
ان صحة رؤيتنا معللة لكن لا نسلم ان العلة هي الوجود والمعتمد في هذا المقام الدلائل
السمعية احدها ان الله تعالى علق الرؤية باستقرار الجبل وهو ممكن والمعلق على الممكن
فالرؤية ممكن وفيه اشكال ذكرناه مع جوابه في شرح العمدة وثانيها قوله تعالى وجوه
يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة والنظر اما ان يكون عبارة عن الرؤية او تقليب الحدقة
نحو المرئي التماسا لرؤيته فان كان الاول صح الغرض وان كان الثاني تعذر حمله على
ظاهره فلا بد من حمله على الرؤية لان النظر كالسبب للرؤية والتعبير بالسبب عن المسبب
من اقوى وجوه المجاز فان قيل لم لا يجوز ان لا يكون الى حرف جر بل واحد الآلاء
فيكون معناه ح وجوه يومئذ ناظرة نعمة ربها منتظرة اجيب بان الانتظار سبب
الغم والآية مسوقة لبيان النعم وثالثها قوله عليه السلام سترون ربكم كما ترون
القمر ليلة البدر كما انكم لا تشكون في رؤية القمر ليلة البدر كذلك لا تشكون في رؤيته
عيانا يوم القيمة وقوله وادراك اشارة الى الجواب عما استدل به الخصم وهو قوله
تعالى لا تدركه الابصار فانه يدل على نفي الرؤية وتقرير الجواب ان الآية تدل على نفي الا دراك
ونحن قائلون به لان الادراك هو الوقوف على جوانب المرئي وحدوده وما يستحيل
عليه الحدود والجهات يستحيل عليه الادراك فلا يلزم من نفي الادراك نفي الرؤية

قوله بغير كيف يعني عن قول وضرب من مثال يحصل بادني تأمل قال رحمه الله فيتنون
النعم اذا راوه فيا خسران اهل الاعتزال يعني اذا راى المؤمنون الله تعالى ينسون
النعم التي اعطاها الله تعالى اياهم لان النظر الى الوجه الكريم نعمة فوق كل نعمة قوله
فيا خسران المنادى فيه محذوف وخسران مبتداء ومصححه كونه موصوفا به تقديرا او كونه
دعاء عليه كقولهم يا بؤس لزيد اي يا قوم بؤس لزيد فمعنى الكلام اذا كان رؤية الله نعمة فوق كل نعمة
خبط خبط عشواء انها من باب الملحق الابلج وذاع عن سواء النهج فيا ... الرؤية خسران
عظيم لاهل الاعتزال لانهم حرموا انفسهم ما انعم الله بلطفه وكرمه لضلالتهم بشبهتهم الواهية
عصمنا الله تعالى عن قول اهل الضلال وفعل غيرهم ورزقنا المعونة والتوفيق قال رحمه الله تعالى
وما ان فعل اصلح ذو افتراض على الهادي المقدس ذي التعالي ان زائدة ومن زعم ان فرضي
عليه حظ من الغيبة المقدس المنزه عما لا يليق بذاته تعالى وانما جعل الفعل صاحب الفرض مجاز الوجهي
فعل اصلح للعباد لحظ من فرض قوله اصلح صفة الفعل قال اهل السنة والجماعة رضوان الله عليهم
اجمعين ان الفعل الاصلح في الدنيا لا يجب على الله تعالى لان الوجوب مناف للالوهية
لانه لو وجب عليه لوجب بحكم حاكم لامتناع ثبوت الحكم اعني الوجوب بدون حاكم موجب
ضرورة ولا حاكم عليه تعالى فلا يجب وقالت المعتزلة ما هو الاصلح للعبد يجب على الله تعالى
ان يفعل بالعبد وهو فاسد لما مر آنفا قال رحمه الله تعالى وفرض لازم تصديق رسل
واملاك كرام بالتوالي املاك جمع ملك بكمل واجلال كرام جمع كريم التوالي التتابع قال
اهل السنة والجماعة يجب تصديق رسل لكل احد في زمان يجوز وجوده فيه بعد اظهار المعجزة
اما قبله فلا خلافا للخوارج من الباطنية فانهم قالوا يجب قبول قول المدعي للرسالة بلا دليل
اقامة الدليل وهو باطل وانما قلنا ان تصديقهم واجب لان الله تعالى ارسلهم لتبليغ امره

ولهذا

ونهيه ووعده ووعيده ومن كذبه فقد كذب الله تعالى ومن كذب فماواه النار قوله لازم اشارة
الى انه فرض عين لا فرض كفاية والمراد برسل جميع الرسل من غير التعرض بعددهم قوله
واملاك كرام اي تصديق الملائكة الحفظة واجب لكل احد بقوله تعالى وان عليكم لحافظين
كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون قوله بالتوالي اي جاؤوا بالتتابع والتوالي وكتبوا وحفظوا
في كل يوم ما عمل العبد ولا يجوز ان يتعلق بالكتاب التصديق اذ هو على التوالي ليس بلازم بل
التصديق والايمان بمرة واحدة كاف اللهم الا ان يحمل التصديق على الاعتقاد بصدقهم
وهو الاولى فيجوز ح قال رحمه الله وختم الرسل بالصدر العلي نبي هاشمي ذي جمال وختم
الرسل مبتداء وخبره بالصدر والمراد به محمد بن عبد الله بن عبد المطلب صلى الله عليه وسلم بقرينة
قوله نبي هاشمي بدل من الصدر ولا يجوز ان يكون عطف بيان لانه ليس اوضح منه وان كان اوضح
مع صفة لان الاعتبار في الايضاح بنفس عطف البيان والدليل على انه خاتم الانبياء عقل ونقل
اما العقل فلان النبوة كملت وتمت به لان ما جاء به من الكتاب والسنة مشتمل على ما يحتاج
اليه من امر الدنيا والآخرة من الحكم النظرية والعملية على احسن الوجوه ولا زيادة بعد التمام
واما النقل فقوله تعالى وخاتم النبيين وهذا نص صريح في ختم النبوة وحجة قوية بعد ثبوت
نبوته قال رحمه الله على امام الانبياء بلا اختلاف وتاج الاصفياء بلا اختلال الاصفياء
جمع صفي كالانبياء جمع نبي والمراد به هنا ما كان مخصوصا بالرياسة القدسية منزه عن
الكدورات النفسانية كالاولياء اعلم ان نبينا محمدا صلى الله عليه السلام مقتدى الانبياء وقدوة
الاصفياء والدليل عليه العقل والنقل اما العقل فما ذكرته في شرح العمدة لا يليق ذكره في هذه
المختصر فليطلب هناك اما النقل فقوله تعالى كنتم خير امة فلما كانت امته خير الامم كان
هو خير الانبياء قال رحمه الله عليه وباق شرعه في كل وقت الى يوم القيمة وارتحال
شرعه مبتداء خبره باق مقدم عليه لطريقة باقية الى يوم القيمة اذ لا يقبل

انه نسخ لما بينا انه خاتم الرسل فلا يجيء بعده الرسل لما ان النبي انما يأتي لضبط احوال
الناس ولاستخراج الاحكام اللائقة لكل زمان وانه عليه السلام بين ضوابط يستخرج منها
الاحكام على ان علماء امته تكون في بيان شريعته لانهم اعقل واذكى من علماء سائر الامم ولذا
قال النبي عليه السلام علماء امتي كانبياء بني اسرائيل قال رحمه الله وحق امر معراج وصدق ففيه نص
اخبار عوال امر معراج مبتداء وخبره حق مقدم عليه وصدق اي مطابق للواقع عطف
على الحق الثابت من حق اذا ثبت ومن ثمه سمي نقيض الباطل حقا النبوة وتقرره النص الصريح
يقال نص عليه اذا صرح عليه عوال جمع عالية صفة اخبار الفاء في ففيه عز الثبوت والصدق اي
انما ثبت وكان صدقا لانه ثبت باخبار عالية من ان يطعن فيها لانه ثبت في القرآن بقوله
تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي وفي اجابات
لا يليق هنا ذكره والضمير في فيه عائد الى الامر لا الى الحق لان الاخبار سبب لحق وعلته فلا
يكون ظرفا لها قال رحمه الله وان الانبياء لفي امان عن العصيان عمدا والانعزال اعلم ان الانبيا
هم الآمنون عن الكفر بعد الوحي وقبله باتفاق المسلمين خلافا للفضلية من الخوارج
فانهم جوزوا عليهم المعصية وهي عندهم كفر فيلزم تجويزهم عليهم الكفر وهو باطل
اذ لو جاز لكان الاقتداء به جائزا لقوله تعالى فاتبعوه وفي الثاني يدل على امتناع
الاول ومن الناس من لم يجوزوا الكفر لكن يجوز الكبائر عليهم والصحيح ان الكبائر
لا يجوز عليهم بعينه اذ لو صدرت الكبيرة عنهم لكانوا اقل درجة من عصاة الامة
وذلك غير جائز بيان الملازمة ان درجة الانبياء في غاية الشرف وكل من كان كذلك
كان صدور الذنب عنه افحش الا يرى الى قوله تعالى يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة
مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والمحصن يرجم وغيره يجلد والله
لا يجوز ان يكون النبي اقل حالا من الامة فبالاجماع واما ما نقلوا عنهم فقصصهم
فبعد

فبعد افترا عليهم وبعضها قد ثبت او لا يليق بحالهم واما الصغاير فقد اختلفوا
فيها واتفق الاكثرون على انه لا يجوز منهم الاقدام على المعصية الصغيرة لكن
يجوز صدورها عنهم على احد وجوه ثلاثة احدها السهو والنسيان والثاني ترك
الاولى والثالث اشتباه المنهي بالمباح واذا ثبت انهم معصومون ثبت انهم لا ينعزلون
لان موجب الانعزال وهو المعصية منتف الا يرى ان ملكا لو جعل شخصا حاكما في بلاده وامره
بالعدل واجراء احكام الشرع ورعاية الرعايا وعمارة البلاد فاذا اتى بما امر به لا يستحق العزل فلو
عزله الملك من غير جريمة يكون مطعنا للناس قال رحمه الله تعالى وما كان نبيا قط انثى ولا
عبد ولا شخص ذو افتعال هذا الى شرايط النبوة يعني يجب ان يكون النبي ذكرا لان النبوة
تقتضي الاشتهار بالدعوة واظهار المعجزة والانوثة تنافيها لانها توجب الستر لان النساء
امرن بالقرار في البيوت وان يكون حرا لان العبد لا يقدر على الاشتغال بالدعوة ولان
الناس استنكفوا ان يقتدوا به وقوله الشخص ذو افتعال اي ذو فعل قبيح كالاتصاف بالسحر والكذب
والخداع مستدرك لانه يعلم مما تقدم من قوله لفي امان عن العصيان قال رحمه الله وذو القرنين
لم يعرف نبيا كذا لقمان فاحذر عن جدال قيل اسم ذي القرنين عبد الله وقيل هو الاسكندر
وانما سمي بذي القرنين لانه سار الى المغرب الشمس والى مطلعها وقيل لانه راى في النوم انه
من الارض الى السماء فاخذ بقرني الشمس فقص ذلك على قومه فسمي بذي القرنين وقيل لانه
ملك الروم والفارس وقيل لانه انقرض في زمانه قرنان من الناس فهو حي واختلفوا
في نبوته روي عن عبد الله بن عمرو والضحاك بن مزاحم انه كان نبيا وروي عن علي كرم الله
وجهه انه كان عبدا صالحا ولم يكن نبيا ولا ملكا وقال وهب انه كان ملكا ولم يوح
اليه واختلفوا في زمانه ايضا قيل انه كان بعد نوح وكان عمره الفا وستمائة سنة وقال وهب

نبوكان في الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام واختلفوا ايضا في نبوة لقمان فقال سعيد بن
المسيب ومجاهد وقتادة انه كان حكيما وليس بنبي وحملوا الحكمة في قوله تعالى ولقد آتينا
لقمان الحكمة على الفهم والعقل وقال الشعبي والسدي انه نبي فعندهم المراد من الحكمة
النبوة وقال بعض المفسرين والاصح الاول واختلفوا في صناعته فقال سعيد بن
المسيب انه كان خياطا وقال ابن زيد انه كان راعيا وقال خالد الربعي انه نجار ولما كان
نبوتهما مختلفا من غير ترجيح توقف وامر بترك المجادلة في المشكوك لان المجادلة في
المشكوك غير مفيدة على انها حرام اذا لم يكن لاظهار الصواب قال رحمة الله عليه رحمة
وعيسى سوف يأتي ثم يتوي لدجال شقي ذي خبال التوى الهلاك والاتواء الاهلاك
والدجال هو ما اخبره الرسول من خروجه وافتتان كثير من الناس والخبال الفساد
قوله لدجال يصلح ان يكون متعلقا بيأتي على معنى انه يأتي لاهلاك دجال ويتوي
على تقدير انه يكون من الاتواء فح يكون من باب التنازع كقوله تعالى يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة وعلى تقدير ان يكون من التوى يتعين تعلقه بيأتي وضمير يتوي عائد
اليه لانه متقدم رتبة وفيه نوع لوقوع الاجنبي بين الفعل ومتعلقه فالحاصل ان
نزول عيسى عليه السلام من السماء وخروج الدجال حق لان الصادق اعني الرسول اخبر عنهما
قال رحمه الله كرامات الولي بدار دنيا لها كون فهم اهل النوال لها كون اي تحقق وثبوت
النوال العطاء الضمير في فهم عائد الى الولي وهو مفرد وانما اجازه لاعتبار الجنسية في الولي
بقرينة اضافة الجمع اليه فعوده اليه باعتبارها جائز كما في قوله وما حب الديار
شغفن قلبي فان ضمير شغفن للحب مع انه مفرد قال اهل السنة والجماعة كرامات
الاولياء جائزة الوقوع بل متحققة بدليل اشتهار الاخبار واستفاضة الحكايات

عنهم

عنهم كقصة عمر رضي الله عنه وآصف وخالد وغيرهم والمعتزلة لما لم يروها في انفسهم لضلالتهم
وبدعتهم ادعوا انها ليست بجائزة وهو فاسد ولم يفضل ولي قط دهرا نبيا او
رسولا في انتحال قط طرف المراد من الدهر الزمان والفرق بين النبي والرسول ان النبي
اعم من الرسول لان الرسول هو آتي بشرع ابتداء وبنسخ بعض احكام شريعة من قبله
بخلاف النبي فانه عبارة عن انسان بعثه الله تعالى الى العباد لتبليغ ما اوحي اليه قوله في
انتحال اي في الشرف وايقاع النكرة في سياق النفي لافادة التعميم يعني كل واحد من الاولياء
في زمن الازمنة ليس باعلى رتبة من النبي وافضل قدرا من الرسول لانه تابع للرسول
وليس التابع اعلى رتبة من المتبوع على ان النبي عليه السلام قال والله ما طلعت الشمس
ولا غربت على احد بعد النبيين افضل من ابي بكر فانه عليه السلام صرح في ان النبي افضل
من ابي بكر وهو افضل من غيرهم فيكون افضل من الولي فاذا كان من هو دون النبي افضل
من الولي فالنبي اولى قال رحمه الله تعالى وللصديق رجحان جلي على الاصحاب من غير احتمال
وانما سمي ابو بكر رضي عنه الصديق لان النبي عليه السلام لما قص قصة الاسراء على ابي جهل قال
يا معشر كعب بن لؤي هلم حدثهم فمن مصدق وواضع يده على رأسه تعجبا وانكارا
وارتد ناس ممن كان آمن به فسعى رجال الى ابي بكر الصديق فقال ان كان قال ذلك لصدق قالوا
اتصدقه على ذلك قال ابو بكر لاصدقه على ابعد من ذلك فسمي الصديق قوله جلي اي ظاهر على
الاصحاب اي على اصحاب النبي عليه السلام من غير احتمال اي غير ان يحتمل رجحان احد منهم عليه
والمراد بالرجحان هنا علو القدر عند الله قال رحمه الله وللفاروق رجحان وفضل على عثمان
ذي النورين عال وانما سمي ولقب عمر رضي الله عنه بالفاروق لفرقه بين الحق والباطل قوله
عال اي القدر وهو بدل من عثمان ولا يجوز ان يكون صفة لانه نكرة والتطابق بين الصفة

والموصوف شرط فان قيل لا يجوز جعله بدلا ايضا لوجوب تخصيص ان كان المبدل منه نكرة لئلا يخلط المقصود عن غيره اجيب بان تقديره عالي القدرة فلا يلزم ما ذكره قال صلى الله عليه وذو النورين حقا كان خيرا من الكرار في وصف القتال انما سمي ولقب عثمان بذي النورين لتزوجه بنتي رسول الله صلى الله عليه فالمراد بالنورين بنتاه والمراد بالكرار علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وسمي به لكثرة ورجوعه على الاعداء في الحرب دون فرة وحقا مفعولا مطلق ذهب اهل السنة والجماعة وقدماء المعتزلة الى ان افضل البشر بعد النبي ابو بكر الصديق لقوله عليه السلام والله ما طلعت الشمس ... وما روي عن ابن عمر رضي الله قال كنا نقول ورسول الله حي افضل الامة ابو بكر رضي الله عنه ثم عمر ثم عثمان ثم بعده علي وروي عن محمد بن الحنفية انه قال قلت لابي اي الناس خير بعد رسول الله قال ابو بكر قلت ثم من قال ثم عمر قال خشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان فقلت ثم انت يا ابت فقال ما ابوك الا رجل من المسلمين فثبت بهذه الاحاديث ترتيبهم في الفضيلة وفيها خلاف كثير بين القاص لا يليق التكلم في هذا المقام قال رح وللكرار فضل بعد هذا على الاغيار طرا لا تبال هذا اشارة الذي النورين اي علي كرم الله وجهه افضل بعد عثمان رضي الله عنه على غيره طرا اي كلا لا تبال او انت في تفضيله على الاغيار او لا يبال احد في تفضيلها لاتفاق اهل السنة والجماعة عليه ولما مر من الاحاديث فعلى هذا يجوز في لا تبال الخطاب والغيبة فعلى التقديرين لا للنهي وعلامته سقوط الياء وقال رح وللصديقة الرجحان فاعلم على الزهراء في بعض الخلال اي لعايشة الصديقة فضل على فاطمة الزهراء رضي في بعض الخصال وليس لها فضل بحسب النسب لان فاطمة رض بنت النبي عم فلا تكاد تقرب منها بالنسب والحاصل ان عايشة رضي عنها ام المؤمنين وهي بعد خديجة الكبرى افضل نساء العالم وهي

المخصوصة

مخصوصة بالنفس القدسية مطهرة عن الكدرات النفسانية ولا يطعن فيها الا ولد الزنا وفحشها من لم يجتنب عن الفواحش والزنا ودرجتها في الجنة مع النبي عليه السلام والخلال جمع خلة والمراد هنا الخصال قال رح ولم يلعن يزيدا بعد موت سوى المكثار في الاغراء قال اللعنة البعد والطرد وهي تشتمل على من بعد من رحمة الله تعالى ابدا كالشيطان وتشتمل على من ابعد من الرحمة والخير ما دام على الفعل القبيح او الكفر فاذا خرج من ذلك العمل وتاب قرب من رحمة الله وخرج من ان يكون ملعونا واللعنة تختلف باختلاف الاعمال السيئة فمن كان عمله اقبح كان لعنته اغلظ والفرق بين لعنة الكفار ولعنة المسلمين ظاهر لان لعنة الكفار دائمة متصلة الى يوم القيمة ولعنة المسلمين معناه البعد من الخير والذي يعمل معصية فهو في ذلك الوقت بعيد من الخير فاذا خرج من المعصية وتاب الى الطاعة يكون مشغولا بالخير فالاولى ان لا يطلق لفظ اللعنة على المسلمين فاذا تقرر هذا فنقول لا شك ان يزيد يستحق باللعنة عند البعض لقتله قرة عين المؤمنين الحسين رضي الله عنه لانه باشر ما هو اقبح الافعال واشنع الفعال فلو كان محللا كفر لكن يحتمل ان يتوب ويرجع عنه وندم عما باشر عليه فاذا يرجى غفرانه ودخوله في شفاعة النبي عليه السلام الا ترى ان وحشي قتل عم النبي عليه السلام اعني حمزة رضي الله ثم اسلم بيد النبي عليه السلام ندم على ما فعل وبشره الله بالجنة وكان هو من اصحاب النبي ففيه الاحتمال لا يلعن والا قال بعد موت قوله سوى المكثار اي لم يلعن احد يزيد الا قوم هذا غال اي متجاوز الحد في الاغراء اي التحريص والتحريض قوله بالاغراء متعلق بغال وهو بدل من المكثار وصرف يزيد للضرورة قال رحمة الله وايمان المقلد ذو اعتبار بانواع الدلائل كالنصول من اعتقد اركان الدين

يجامع

من التوحيد والنبوة والصلوة وغيرها تقليدا هو قبول قول الغير من غير
حجة اختلفوا في صحة ايمانه قال ابو حنيفة وسفيان الثوري ومالك والشافعي
واحمد بن حنبل رضوان الله عليهم اجمعين انه صحيح وقال عامة المعتزلة انه ليس
بمؤمن ولا كافر وزعم ابو هاشم انه كافر فعنده انما يحكم بايمانه اذا عرف ما يجب
اعتقاده بالدليل العقلي وقال الاشعري شرط صحة ايمانه ان يعرف كل مسئلة بدلالة
عقلية وليس الشرط ان يعبر عنه بلسانه ويجادل خصمه وهو قول عامة المتكلمين والقائلون
بصحته استدلوا بانواع الدلائل لانه ما يدل على صحته العقل والنقل وفعل الرسول فكل
واحد منها نوع اما العقل ان الايمان عبارة عن التصديق فان من اخبر بخبر فصدقه غيره
لم يمتنع احد من ان يقول آمن به او امن له فاذا صدق المقلد من اخبره من الله تعالى وصفاته
صار مؤمنا واما النقل فقول رسول الله عليه السلام حين سأله جبرئيل عن الايمان فقال الايمان
ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره فانه ما
اجاب الا بالتصديق وهو حاصل في المقلد فيكون مؤمنا واما فعل الرسول فهو انه
عليه السلام يعد من آمن به وصدقه في جميع ما جاء به مؤمنا ولا يشتغل بتعليمه الدلائل
العقلية والنقلية في المسائل الاعتقادية وكذا الصحابة والتابعين الى يومنا هذا ولما
كانت هذه الدلائل قطعية غير قابلة للتاويل يثبت بالنصال في النفاذ وهي عن التعليل
جمع النصل وهو حديد السيف قال رح وما عذر لذي عقل بجهل بخلاق الاسافل والاعالي
والمراد بالاسافل الارضون وبالاعالي السموات اتفق الائمة على ان الايمان بالله واجب
والكفر به حرام لكن اختلفوا في ان وجوبه بالعقل او بالسمع ذهب مشايخنا الى انه واجب
بالعقل قال ابو حنيفة رح لا عذر لاحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والارض
وخلق

١٢
وخلق نفسه وساير خلق ربه واما في احكام الشرع فمعذور حتى يقوم عليه الحجة
وقالت الاشعرية والروافض والمشبهة والخوارج لا يجب بالعقل شيء وثمرة الخلاف
انما يظهر في حق من لم يبلغه الدعوة اصلا ونشاء على شاهق الجبل ولم يؤمن بالله
ومات هل يعذب في ذلك ام لا فعند من اوجب لا يعذب وعند من لا يوجب يعذب
وانما قال لذي عقل ولم يتعرض البلوغ لان عند كثير من مشايخنا يجب معرفة الله
تعالى بالعقل على الصبي العاقل لان علة الوجوب العقل فلما كان الصبي عاقلا كان كالبالغ
في وجوب الايمان به كما انه لو عقل كان اسلامه صحيحا بالاتفاق قال رح وما الايمان
شخص حال بأس بمقبول لفقد الامتثال البأس الشدة والمراد هنا سكرات الموت
لم يعني من آمن حال الموت لم يقبل ايمانه لما ان كل احد يرى مكانه عند الموت فلم يؤمن
بالغيب فلم يكن ممتثلا لامره ويؤيده قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال صاحب الكواشي او وقع في النزع او
يشاهد الملائكة عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ان الله يقبل توبة العبد
ما لم يغرغر الغرغرة مالم يبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به
المريض قال القاضي توبة العبد المذنب مقبولة ما لم يحضر لم ينفعه وذلك من شرط
التوبة العزم على ترك الذنب المتوب عنه وعدم المعاودة عليه وذلك انما يتحقق
مع تمكن التائب منه قال رحمه الله وما افعال الخير في حسابا من الايمان مفروض الوصال
قوله مفروض الوصال حال من الضمير المستكن في حسابا وهو الظرف المستقر العائد
الى الافعال فيجب ان يقول مفروضة الوصال لكن اعاده باعتبار المذكور واضافة
الافعال الى الخير من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة يعني الافعال الحسنة المفروضة

هل تعد من الايمان ام لا وفيه اختلاف فذهب المحققون من اصحابنا الى انها
لا تعد منه بل الايمان عبارة عن التصديق بالقلب في كل ما جاء به الرسول والاقرار
باللسان شرط اجراء الاحكام في الدنيا وقال مالك والشافعي واهل الحديث
انها تعد منه فعندهم الايمان عبارة عن التصديق بالقلب والاقرار باللسان
والعمل بالاركان لنا ان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين هم مومنون قبل
وجوب الصلوة والزكوة والحج بالاتفاق فلو كان العمل داخلا في الايمان لم يصح
ايمانهم ولان الله تعالى عطف العمل على الايمان حيث قال ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات وعطف الشيء على الشيء يقتضي المغايرة قال رحمه الله ولا ينقض بكفر وارتداد
بقهر او بقتل واحتزال العمر اي الاحتزال الانقطاع يعني لا نحكم بكفر احد وارتداده
بسبب قتل النفس والقطع ظلما والحاصل ان مرتكب الكبيرة دون الكفر لا يصير كافرا عند
اهل السنة والجماعة فلو مات من غير توبة فالله تعالى ان شاء عفى عنه بفضله وكرمه وان
شاء عذبه بقدر ذنبه ثم عاقبة امره الجنة وزعمت الخوارج ان كل من عصى صغيرة كانت
او كبيرة فهو كافر وقالت المعتزلة مرتكب الكبيرة ليس كافر ولا مومن بل هو فاسق فلو مات
من غير توبة يخلد في النار لنا ان الله سمى مرتكب الكبيرة مومنا حيث قال يا ايها الذين
امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى والقتل الذي يوجب القصاص من الكباير فثبت انه
مومن قال رحمه الله عليه ومن ينو ارتدادا بعد دهر يصر عن دين حتى ذا السلال المراد من
الدهر هنا المدة والاسلال المخرج من بين الشيئين يعني ومن ينوي ان يرتد بعد مدة يخرج من الاسلام
في حال النية لان القصد الى الكفر يزيل التصديق فيصير كافرا قال رحمه الله عليه ولفظ الكفر من
غير اعتقاد بطوع رد دين باعتقاد لفظ الكفر اي تلفظ كلمة الكفر من غير اعتقاد اي

من غير

من غير اعتقاد اي من غير ان يعتقد انها كلمة الكفر بطوع اي تلفظ مع اختيار فهو
رد دين خير لقود ولفظ الكفر يعني من اجرى على لسانه كلمة الكفر ولم يدر انها كلمة الكفر
وفي فتاوى المستى بقاضي خان الجامع اذا تكلم بكفر ولم يدر انه كفر اختلفوا فيه قال بعضهم
لا يكون كافرا ويعذر بالجهل وقال بعضهم يصير كافرا ولا يعذر بالجهل فقوله من غير اعتقاد احتراز
من ان يعتقد فانه كفر بالاتفاق او لم يعتقد بل جرى على لسانه كلمة الكفر خطاء لم يصر كافرا بالاتفاق
فقوله بطوع احتراز من ان يكون مكرها فان فيه تفصيلا قال في قاضي خان المكره اذا اكره بقيد او حبس
يكون كافرا وان اكره بقتل او باتلاف عضو او بضرب مولم وقلبه مطمئن بالايمان لا يكون كافرا
استحسانا قال رحمه الله ولا نحكم بكفر حال سكر بما يهذي وبلغو ارتجال لا نحكم بنية او خطاب
ما في بما يهذي مصدرية اللغو من القول ما لا عبرة له والارتجال هو القول من غير روية وفكر والجار
والمجرور راجع في قوله بارتجال متعلق بقوله لا نحكم ويجوز ان يتعلق بقوله لا يهذي او بقوله بلغو
وهو ظاهر لا سترة عليه اي لا نحكم بكفر احد حال كونه سكران بسبب اجراء كلمة الكفر على لسانه بغير فكر
وتامل فان فيه تفصيلا قال في قاضي خان اما السكران ان كان يعرف الخير من الشر والارض من
السماء فكفره يكون كافرا في الاحكام وان كان لا يعرف الارض من السماء والخير من الشر لا يكون كافرا
في الاحكام عند علمائنا قال رحمه الله وما المعدوم مرئيا وشيا لفقد لا حصر عن الحلال والمعدوم على ثلاثة
ممتنع وممكن والممتنع هو ما يكون عدمه واجبا كشريك الباري واجتماع النقيضين والممكن هو ما
يكون نسبة الوجود والعدم اليه سواء والروية لا تتعلق بالقسم الاول بالاتفاق ولا يطلق عليه
شيء ايضا بالاتفاق واختلفوا في القسم الثالث فذهب المعتزلة الى جواز تعلقها به وجوده قال اهل السنة
والجماعة رضي الله عنهم لا تتعلق الروية قبل وجوده لان علة الروية الوجود وهو منتف فلا يكون
مرئيا وكذا لا يطلق الشيء عليه قبل وجوده خلافا للمعتزلة وكلام الشيخ ذكرته في شرح العمدة

فليطالعه ثم قوله لفقرا اي لوقوف على دليل كونه ليس بعرض وشيء ظهر لي في عين الهلال كذا قيل
وهو ليس بالصواب اذ لو كان كما ذكره القائل لوجب عليه ان يبين ويذكر ما لاح له لان هذا النوع من
الكلام غير مرضي عند العلما وبل ربما ينسبونه الى شيء آخر والصواب ان يقال معناه لما لاح
في عين الهلال اذ لو كان المعدوم مرئيا لرئي ما يزاد عليه من النور يوما فيوما الى ان يرتفع
النور او صح المبصرات علم ان رويته لعدم وهو الوجود فثبت ان علة في الشاهد يجوز
الرؤية هو الوجود فلما كان هو علة في الشاهد يكون علة ايضا في الغايب لان العلة لا تختلف
بالغايب والشاهد علم ان الهلال هو الطالع اول الشهر ويسمى هلالا الى ثلث ليال
وبعد ذلك يسمى قمرا الى اخر الشهر واضافة العين الى الهلال من قبيل اضافة الصفة
الى الموصوف قال رح ودنيانا حديث والهيولى عدم الكون فاسمع باجتنا الحديث فعيل بمعنى
فاعل والعدم بمعنى المعدوم والاجتناء القرح بمعنى كون الله تعالى حادث بلحدات الله تعالى وذهب بعض
الفلاسفة الى ان الهيولى العناصر قديمة وهو فاسد وفيه مقالات لا يليق ذكرها في هذا المختصر
قال رح وللدعوات تاثير بليغ وقد ينفيه اصحاب الضلال قال اهل السنة والجماعة رضي الله عنهم دعاء
الاحياء وصدقاتهم للاموات نافع وموثر في دفع العذاب عنهم لقوله تعالى ادعوني استجب لكم ولقوله
عليه السلام اهدوا امواتكم فقالوا وما الهداية قال الدعاء والصدقة ولان من مات وعليه حجة و
صلوات فائتة واوصى لها يومر بانفاذها ولو لم يكن نافعا لما انفذ وصية وقد ينفي تاثيره
في دفع عذاب اصحاب الضلال يعني المعتزلة فان عندهم ليس منفعة وهو فاسد لما مر قال
رح وفي الاجداث عن التوحيد رجى سيبلى كل شخص بالسوال الاجداث جمع جدث وهو القبر
سيبلي اي سيمتحن وعن توحيد ربي متعلق به في القبور سيمتحن كل شخص بالسوال عن توحيد الله
تعالى يعني في القبور سوال منكر ونكير حق لكل من مات صغيرا او كبيرا اذا عاب من الادميين

او اكله

او اكله السبع وقوله كل شخص ليس على العموم لان الانبياء عم لا يسئلون على الاصح قال
رح الله وللكفار والفساق بعضا عذاب القبر من سوء الفعال عذاب القبر مبتدا وخبره
للكفار مقدم عليه بعضا تمييز والقوا اعني البغض من الله تعالى ارادة الاهانة والطرد
والتعذيب والفعال بالكسر يستعمل في الشر وبالفتح في الخير ومن بمعنى في لاجل كقوله تعالى
تفيض من الدمع مما عرفوا يعني عذاب القبر لاجل الاعمال السيئة كاين وثابت للكفار
بعضا من الله عليهم اعاذنا الله منه والانعام لاهل الطاعة في القبر ثابت ورزقنا الله
اياه خلافا للمعتزلة لنا ان ما لا ياباه العقل فاخبره الصادق عنه يجب ان نعتقد وما
نحن بصدده من هذا القبيل فوجب ان يعتقد وانما قلنا ان الصادق اخبر عنه لان الاستعاذة
من عذاب القبر تواترت من لدن رسول الله عليه السلام الى يومنا هذا وايضا فيه اخبار كثيرة
يطول الكتاب بذكرها قال رح حساب الناس بعد البعث حق فكونوا بالتحرز عن وبال
الوبال الاثم الذي هو كان من قبل العبد كالقتل والظلم وغيره حساب جميع الناس بعد الحشر حق
ثابت لا ينكره الا الكافر الجاحد والخلاف في حشر الاجسام والارواح ولا يليق ذكره في هذا
المقام قوله فكونوا بالتحرز عن وبال يعني لما كان الحساب حقا ثابتا يجب التحرز احترازا
شديدا عن الاثم الذي بينه وبين العبد لان ما كان بينه وبين الله تعالى يرجى العفو
اما بينه وبين العبد فلا قال رح ويعطى الكتب بعضا نحو يمين وبعضا نحو ظهر والشمال
بعضا من الناس يعطى قراءة الكتب التي كتبها الحفظة في الدنيا يوم القيمة حق لقوله تعالى ونخرج
لهم يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك ثم يعطى كتاب المؤمنين بايمانهم وكتاب
الكافرين بشمائلهم او من وراء ظهورهم كقوله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فيقول
هاؤم اقرؤا كتابيه الآية واما من اوتي بشماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه

الآية ونقام من اوتي كتابه وراء ظهره الآية قال رح وحق وزن اعمال وجري على
متن الصراط بلا اهمال هو بلا اهمال اي بلا اختيار متعلق بقوله حق اي وزن الاعمال
حق لقوله تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون الآية
والمراد بالوزن ما يعرف به مقاديرها لان الاعمال اعراض يستحيل بقاؤها فلا توصف
بالخفة والثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوته يجب ان نعتقده ونكل العلم الى الله تعالى لا نشتغل
بكيفيته بل نقول ان الله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم يوم القيمة باي
طريق شاء ويكون ذلك تمييزا لاعمال العباد قوله وجري اي المرور على الصراط حق على
قدر تفاوت درجاتهم واعمالهم في الدنيا فمن كان اعلى درجة واصلح اعمالا كان مروره
اسرع فلا رحمه الله تعالى ونرجو شفاعة اهل الخير لاصحاب الكبائر كالجبال اي نرجو شفاعة
اهل الخير من الانبياء والرسل والاخيار لمن ارتكب كبيرة خلافا للمعتزلة ومنشاء
الخلاف جواز العفو فمن جوز العفو من الله بفضله وكرمه بلا واسطة اجازه بشفاعة
بعض الاخيار ومن لم يجوزه بلا واسطة فلا يجوزه بواسطة لنا قوله عليه السلام شفاعتي
لاهل الكبائر من امتي وهذا حديث مشهور قال رح وذو الايمان لا يبقى مقيما بشوم الذنب
في دار اشتغال من خرج من الدنيا بالايمان من غير توبة لا يخلد في النار بشوم ذنب وان كان
من الكبائر عند اهل السنة والجماعة بل عاقبة امره الجنة لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والمؤمن العاصي قد عمل مثقال ذرة خيرا واقله
الايمان بالله ورسوله فيجب ان يرى ثوابه بمقتضى الآية ورؤية الثواب انما يكون بعد الخلاص
من العذاب اذ الثواب قبل العقاب منتف فثبت انه لا يخلد في النار وذهب المعتزلة الى انه
مخلد في النار بناء على اصلهم الفاسد وهو ان من ارتكب الكبيرة يخرج من الايمان وقد

بيناه

جامعة ... المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

بينا فساده قال رح لقد البست للتوحيد وشيا بديع الشكل كالسحر الحلال للتوحيد
اي المنظوم الذي يقال للتوحيد الوشي الثوب الذي يكون فيه انواع الالوان من السواد
والبياض والحمرة وغيرها بديع الشكل صفة وشي ولم يتعرف بالاضافة لان
اضافته لفظية والشكل هي هيئة تعرض للشيء بواسطة احاطة حد قوله كالسحر هو
المشبه به للشكل او للوشي ولا يلزم تشبيه النكرة بالمعرفة غير مرضي السحر اخذ واحد او جعله
مدهوشا متحيرا وهذا انما يكون بان يفعل الساحر شيئا يعجز عن فعله وادراكه المسحور
عليه وسحرا والشكل كونه بحيث لا يوجد مثله ولا يدرك كنهه وانما وصف السحر بالحلال
اذ لو شبه بالسحر مطلقا لبادرت الاوهام الى ان السحر حرام والمشابه بالحرام حرام
او قريب منه فيكون موجبا لتنفير الطبايع من نظيره لا ترغيبا فيه فوصفه بالحلال ليعلم
ان المراد بالسحر شيء يعجز غيره عن اتيان مثله اعلى انه شبه المنظوم بانه بديع الجمال
وصفه فيه بما يتزين به من اللباس فيكون وشي استعارة تخييلية لا ترشيحا لها لان
المذكور هو المشبه قال رح يسلي القلب كالبشرى بروح ويحيي الروح كالماء الزلال التسلية
التفريح البشرى البشارة الروح الراحة المراد باحياء الروح تخليصه عن الشدة الماء الزلال
هو الماء العذب الصافي يعني نظم هذا يفرح قلب المؤمن بالروح والراحة كتفريح البشارة
اياه باتيان محبوب او بحيث الشبهات الظلمانية كالماء العذب يقويه ويخلصه عن الشدة
قال رح فخوضوا فيه حفظا واعتقادا تنالوا اجزل اصناف المنال المراد بالخوض هنا الشروع
المنال العطاء الاجزل هنا الانتهاس اي اشرعوا فيه حفظا اي من جهة انكم تحفظونه وتعتقدونه
لا من جهة الرد والاعتراض فانكم ان تحفظوا فيه من هذه الجهة تبلغوا العطاء من الله تعالى
واما من جهة الرد والاعتراض فلا لانه حرام ولا حظ من العطاء لمباشر الحرام قوله

حفظا واعتقادا غيره وقوله تنالوا المجزوم بانه جواب امر والجنس هنا
زائد لا طائل تحته واضافة الاصناف من قبيل خاتم فضة قال رح وكونوا عون
هذا العبد دعا بذكر الخير في حال ابتهال لعل الله يعفوه بفضله ويعطيه السعادة
في الدارين العون مصدر بمعنى الفاعل اراد بهذا العبد نفسه الابتهال التضرع يقول على
سبيل الالتماس كونوا ناصري هذا العبد بذكر الخير في حال التضرع الى الله تعالى
واستغفاركم منه لعل الله يتجاوز عن سيئاته بفضله وكرمه وببركة دعائكم ويجعل عاقبة
امره خيرا اجزاه الله تعالى من ذلك جزاء حسنا ويعفوا منه لطفا وادعو الله تعالى
له بالرضوان والرحمة والمغفرة والغفران انه ولي الاجابة والتوفيق وصلى الله
على سيدنا محمد واله اجمعين   بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاكملان والاتمان على سيدنا محمد واله وصحبه
البررة اجمعين قال الصدر الامام والحبر الهمام العالم العامل والفاضل الكامل ابو
الفضائل حسن بن محمد الصغاني الملتجي الى حرم الله تعالى ادخله الله جنانه وخصه بمزيد
لطفه ورضوانه وفضله واحسانه اما بعد فقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار وقال عليه الصلوة والسلام ليس الكذب علي كالكذب على غيري
وفي بعض طرق الحديث سيكذب علي وقال عليه الصلوة والسلام من حدث عني بحديث
وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وقد كثرت في زماننا الاحاديث الموضوعة
يرويها القصاص على رؤس المنابر والمجالس ويذكرها الفقراء والفقهاء في الخوانق
والمدارس وتداولت في المحافل واشتهرت في القبائل لقلة معرفة الناس بعلم
السنن وانحرافهم عن السنن ولم يبق من علماء الحديث الاقوم بسلاخ مجني
كاكره

١٧

كان لم يكن بين الحجون الى الصفا انيس ولم يسمر بمكة سامر وكيف لا والنبي عليه الصلوة والسلام
يقول لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم قال السلف ما من يوم الا ويموت
فيه سنة ويحيى فيه بدعة وهذه احاديث وضعت على رسول الله عليه الصلوة والسلام وافتريت
عليه اوردها كثير ممن ينتسب الى الحديث من مصنفاتهم ولم ينبهوا عليها فرووها الخلف
عن السلف وبسبب وقع الذين في السلف ثقة بنقلهم واعتمادا على قولهم فضلوا و
اضلوا قال عليه السلام ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا من الناس ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فافتوا بغير علم
فضلوا واضلوا منها الحديث الطويل الذي يروى عن ابي بن كعب المدون في اكثر التفاسير
في فضائل القرآن سورة سورة كلها الى على ان عامة المفسرين صدروا تفسير كل سورة بما
يخصها منه والوصايا المنسوبة الى ابي الحسن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه باسرها
التي في اوائلها يا علي الفلاح ثلاث علامات وللفلاح ثلث علامات وفي اواخرها
النهي عن المجامعة في اوقات مخصوصة واماكن مخصوصة كلها وضعها حماد بن عمرو
النصيبي وهو عند ائمة الحديث متروك كذاب والاحاديث القدسية المنسوبة
الى النبي عليه الصلوة والسلام يا احمد من احب الدنيا واهلها والكلمات المنسوبة
الى النبي عليه السلام بالفارسية شكم دره وانكور دو وكونه والاحاديث التي
تروى في التختم بالعقيق لا يثبت منها شيء والجزء المنسوب الى ابي دجانة الانصاري
واسم سماك ابن خرشة موضوع ومسند انس ابن مالك الذي يروى عن جعفر بن
هارون الواسطي عن سمعان عن انس واحاديث الاشج موضوعة
كلها واحاديث خراش واحاديث نسطور الرومي واحاديث يسر واحاديث

يغنم ويشجب ونسخة ابراهيم من هدبة القيسي كلها موضوعة واحاديث
رتن الهندي موضوعة وما يحكى عن بعض الجهال من انه اجتمع بالنبي عليه السلام
وسمع منه النبي عليه السلام ودعا له النبي عليه السلام بقوله عمرك الله ليس له اصل
عند ائمة الحديث وعلماء السنة وكلها موضوعة ولم يعش من الصحابة ممن
لقي النبي عليه السلام اكثر من خمس وتسعين سنة وهو ابو الطفيل فبكوا عليه
وقالوا هذا اخر من لقي الرسول او اجتمع بالرسول فهذا هو الصحيح تصريحا
لقوله عليه السلام حين صلى العشاء الاخيرة في اخر عمره ليلة فقال لاصحابه
ارايتم ليلتكم هذه فانها على راس مائة سنة لا يبقى على وجه الارض من المؤمنين
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى واحاديث رتن الهندي المنقول
عن من جنس الاحاديث التي تنسب الى الحكيم الترمذي بزعمهم انه سمع عن ابي
العباس الخضر عليه السلام وكل هذا ليس له اصل يعتمد ولا قاعدة تعتقد بل ينقلها
الفقراء في زواياهم ويسلبون الرواية من زواياهم ودين الاسلام اشرف
من ان يؤخذ من كل جاهل عامي ويثبت يقول كل غافل غبي لقوله عليه السلام
تركت ما تركتكم واني تركتكم على البيضاء النقية ليلها كنهارها ان تمسكتم بها
لن تضلوا ابدا كتاب الله تعالى واتباع اصحابي وسنتي وقد نظم بعض اصحاب
الحديث اسماء الكذابين الوضاعين على رسول الله في هذين البيتين شعر احاديث
نسطور ويسر ويغنم وبعد اشج القيس ثم خراش ونسخة دينار واخبار
تربة الجهلية القيسي شبه فراش وقد قصد لجمع الموضوعات جماعة من
العلماء المعتبرين كابن حبان والحاكم ابي عبد الله النيسابوري وابو الفرج ابن
الجوزي

الجوزي وغيرهم والاحاديث المنسوبة الى محمد بن سرور البلخي كلها موضوعة
واحاديث شهر بن حوشب كذلك ثم من الاحاديث الموضوعة قولهم اول ما خلق
الله تعالى العقل فقال له اقبل الحديث بطوله وقولهم الايمان عريان ولباسه التقوى
وزينته الحياء وثمرته العلم وقولهم من عرف نفسه فقد عرف ربه وهو من كلام علي
رضي الله عنه وقولهم الملك والدين توأمان وقولهم ولدت في زمن الملك العادل
وقولهم السخي محروم وقولهم عجلوا بالصلاة قبل الفوت وعجلوا بالتوبة قبل الموت
وقولهم حب الدنيا راس كل خطيئة وقولهم الدنيا جيفة وطالبها كلاب وقولهم
الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها وقولهم العلم علمان علم الابدان وعلم
الاديان وقولهم الناس كلهم موتى الا العلماء والعالمون كلهم هلكى الا العاملون والعاملون
كلهم غرقى الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم ومنهم من يقول في كل موتى
وهذا الحديث مفترى وملحون والصواب في الاعراب العالمين العاملين
والمخلصين والله اعلم بالصواب ومنها قولهم من تكلم بكلام الدنيا في المساجد
وفي المسجد احبط الله اعماله اربعين ومنها الاحاديث الموضوعة في
فضيلة السراج والقناديل والحصر في المسجد لحديث منها حتى كانت
الصحابة يتكلمون ويبيعون ويشترون في بعض الاحايين في المسجد ويتأمون
فيها لكن بالادب التام والحشمة والاحترام وكذا المقابر وحلق الجنائز
ومنها قولهم من كتب بقلم معقود وتمشط بمشط مكسور فتح الله سبعين بابا من
الفقر ومنها قولهم عليك بحسن الخط فانه من مفاتيح الرزق ومنها قولهم شرار
امتي عزابها ومنها قولهم لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين ووجع الضرس

يطلب الاثنين وهذا من ضروب امثال العرب ومنها قولهم من صلى الجمعة على مرة لم يبق ذنوبه ذرة ومنها قولهم سلموا على اليهود والنصارى ولا تسلموا على يهود امتي قالوا يا رسول الله من يهود امتك قال تارك الصلوة ومنها قولهم من صلى صلوة الصبح في الجماعة فكانما حج مع آدم خمسين حجة ومن صلى صلوة الظهر في الجماعة فكانما حج مع نوح اربعين حجة او ثلثين الخ ومنها قولهم من ترك صلوة الصبح برئ منه القران الخ ومنها قولهم لا صلوة لجار المسجد ومنها قولهم من مات بين الحرمين بعث آمنا يوم القيمة ومن مات في طريق مكة حاجا لم يحاسبه الله ولم يعذبه ومنها قولهم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني ومنها قولهم من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن توضأ ولم يصل فقد جفاني ومن صلى ولم يدعني فقد جفاني ومن دعاني فلم اجبه فقد جفيت ولست بربه جافي ومنها قولهم من شم الورد الاحمر ولم يصل علي فقد جفاني وقولهم الورد الاحمر من عرق النبي صلى الله عليه وسلم وقولهم انا اكرم على الله من ان يتركني في التراب الى عاليه ومنها قولهم من قاد اعمى اربعين خطوة غفر الله ما تقدم من ذنبه ومنها قولهم من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله ومنها قولهم لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع ومنها قولهم عمر سراج اهل الجنة وابو حنيفة سراج امتي ومنها قولهم الدنيا سجن المومن ومنها قولهم خلقهم من سبع فاعبدوه على سبع ومنها قولهم من شغل مشغولا بالله تعالى ومنها قولهم النظر الى الخضرة يزيد في البصر والنظرة الى المرأة الحسناء يزيد في البصر ومنها قولهم من تعزى مصابا فله مثل اجره ومنها قولهم عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام ومنها قولهم اتفقوا اليهود والنصارى ولو شعرة بطنا ومنها قولهم ان في الهند واقا مثل الان الفيل الخليج فتكون منها ثالث

ومنها قولهم الموت كفارة لكل مسلم

فيها

فيها منفعة ومنها قولهم الجمعة حج المساكين ومنها قولهم صوموا تصحوا ومنها قولهم اعز الناس ما يلزمن الجمال ومنها قولهم اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله وخلاهم الفقراء يحشر مع الانبياء ومنها قولهم عليكم بدين العجائز ومنها قولهم الفقر فخري ومنها قولهم لولاك لما خلقت الافلاك ومنها قولهم شرف المومن قيامه بالليل وعزه استغناوه عن الناس ومنها قولهم الفقر سواد الوجه في الدارين ومنها قولهم حب الوطن من الايمان ومنها قولهم الحياء يمنع الرزق ومنها قولهم قلوب الشعراء خزائن الرحمن وكلن من كلام الاكابر ومنها قولهم خيركم خير كم خل خمركم ومنها الاحاديث التي يروون في اكل سلطة الحشيش لم يثبت منها شيء ومنها قولهم لولا ان السائل يكذبون ما قدس من رداهم لو صدق السائل ما افلح من رده ومنها قولهم من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار ومنها قولهم الصبحة تمنع الرزق ومنها قولهم اطلبوا الخير عند حسان الوجوه ومنها موت البنات من المكرمات ومنها قولهم العاصي ينظر المقت والحكم ينظر اللغو ومنها قولهم صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون ومنها قولهم الغيبة اشد من الزنا ومنها قولهم صاحب القميصين الجديد حلاوة العبادة العبادة او حلاوة الايمان ومنها قولهم تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز له العرش ومنها قولهم خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ الذي لا اهل له ولا ولد ومنها قولهم لا تسافروا والقمر في العقرب ومنها قولهم بشرني بخروج صفر بشرته بدخول الجنة ومنها قولهم البلاء موكل بالنطق او بالقول ومنها قولهم المومن حلو يحب الحلو ومنها قولهم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه ومنها قولهم عشر مائة فالك

الطهر نسخ

ميت واحب من احببت فانك مفارق واعمل ما شئت فانك مجزي به ومنها قولهم
الدنيا ساعة فاجعلها طاعة ومنها قولهم الدنيا مزرعة الآخرة ومنها قولهم
التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله ومنها قولهم الشفقة في الروم والبركة
في الشام ومنها قولهم سافروا تصحوا تجافوا عن ذنب السخي فان الله آخذ
بيده كلما عثر اقامه بيده ومنها قولهم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده
ينفي اللمم ويصحح البصر ومنها قولهم الارز مني وانا من الارز ومنها قولهم
خلقت الارز من بقية نفسي ومنها قولهم لو كان الارز حيوانا لكان آدميا
لكان رجلا صالحا ولو كان رجلا صالحا لكان نبيا ولو كان نبيا لكان مرسلا
ولو كان مرسلا لكنت انا ومنها قولهم من اكل الارز اربعين يوما ظهرت
ينابيع الحكمة على لسانه من قلبه ومنها قولهم عليكم بالعدس فانه مبارك وقد
بارك فيه سبعون نبيا آخرهم عيسى بن مريم ومنها قولهم من خلص لله اربعين
صباحا نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة على لسانه من قلبه ومنها قولهم
لا تجعلوني كقدح الراكب ومنها الاحاديث التي تروى في تسمية احمد ومحمد
لم يثبت منها شيء ومنها قولهم لا تقطعوا الخبز واللحم بالسكين كما تقطع
الاعاجم ولكن انهشوا انهشا ومنها الاحاديث الموضوعة في فضيلة البطيخ
والباذنجان والكرفس والثوم والبصل وقولهم الباذنجان لما اكل له ومنها
الاحاديث المنقولة في بعض التفاسير ان ستة عشر حيوانا مسخوا كا
القرد والدب والضبع والضب والسلحفات والخنزير وغيرها لم
يثبت منها شيء غير ما ذكر الله في كتابه العزيز من القردة والخنازير //

واهلكهم

واهلكهم الله تعالى بعد ثلاثة ايام ولم يبق لهم نسل ومنها الاحاديث الموضوعة
في فضيلة رجب وقولهم رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر
امتي وفضيلة كل شهر وليلة ويوم كما ذكر صاحب يواقيت المواقيت و
الصحيح ما جاء في الكتب الستة كالصحيحين وسنن ابي داود والترمذي وابن
ماجه والدارقطني وسائر ائمة الحديث ممن يعتبر قولهم في هذا الباب ويكون
حجة عند اهل الالباب وكل عاقل لبيب وفطن اديب يعرف من ركاكة تلك //
الالفاظ انها ما هي من كلام المؤيد بالفيض الالهي والكشف القدسي بقوله انا افصح
العرب والعجم هذا من جنس اعتناء الجهال والعوام الضلال بدعوتهم بدعائهم
تجبشا وتمشيشا وشمخيشا ودعوتهم في التلاليذ باسماء اصحاب الكهف ودعاء
شيمخ وغيرها من الدعوات المجهولات بزعمهم ان هذا من اسماء العظام والادعية
المستجابة عند الملك العلام وانه من التورية والانجيل ولسنا ملتزمين في شريعتنا
بتلك الدعاء في الصباح والمساء ولم يقل بهذا احد من العلماء والصلحاء بل
وضع اغبياء الادباء وسفهاء القصاص لغفر العوام وجمع الحطام وقد
قال الله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها مخلصين وقال رسول الله عليه الصلوة و
السلام ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدة ولم يعتبرها
من ائمة الحديث غير محمد بن عيسى بن سورة الترمذي والشيطان في اكثر الاحيان
يظهر لتلك الاسماء تأثيرات ومنافع لاجل غرور الجهال وافتتانهم وربما يكون
التلفظ بتلك الكلمات كفرا لانا لا نعرف معناه بالعربية وقد قال الله ما فرطنا
في الكتاب من شيء وهو كاهيا شراهيا ادوناي اصباوت فكن متقطعا

لهذه الدقيقة فقد ضل بها خلق كثير وقانا الله تعالى البدع والاهواء والفتنة
المدهشة الظلماء كالليلة السوداء وكذا الاعتناء بالفي اسم واسم والحلية تعوذ
بعض العوام بها ولم يرد بها خبر ولا اثر عن السلف الصالح وائمة الهدى بل
بعضها كفر لان اسماء الله تعالى توقيفية لا يجوز لنا ان ندعو الا بما ورد في الكتاب
والسنة فنقول يا كريم ولا نقول يا سخي ونقول يا قديم ولا نقول يا عتيق
ونقول يا عالم ولا نقول يا عاقل فافهم تر غد والله اعلم ومنها فضيلة ليلة
اول جمعة من رجب والصلوة الموضوعة فيها ليلة الرغائب لم يثبت في السنة
ولا عند ائمة الحديث وان كان ذكره صاحب الاحياء وصاحب قوة القلوب
لكن السنة لا تثبت الا بقول النبي وفعل النبي وتقريرات النبي عليه الصلوة والسلام
ومنها قولهم القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ممن قال هو مخلوق فانه هو كافر
بالله تعالى ومنها قولهم اذا رويتم ويروى اذا احدثتم عني حديث فاعرضوه
على كتاب الله تعالى فان وافق فاقبلوه وان خالف فردوه ومنها قولهم الحق بعدي
مع عمر حيث كان ومنها قولهم لو لم ابعث لبعثت يا عمر ومنها قولهم من استشفى
بغير القرآن فلا شفاه الله تعالى ومنها قولهم العلماء يحشرون مع الانبياء والقضاة
يحشرون مع السلاطين ومنها قولهم من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم
ترمد عيناه ابدا ومنها قولهم تعشوا ولو بكف حشف فان ترك العشاء مهرمة ومنها
الحديث الطويل الذي يروى في كسوف القمر في كل شهر وحديث خراب البلدان
كل بلدة بآفة كالغرق والزلزلة والقحط والموت وغير ذلك وحديث رواه
ابو عقال عن انس في الطول في بالمطر باطل لا اصل له ومنها قولهم من تكلم عند الاذان

خيف

خيف عليه زوال الايمان والله اعلم ومنها الضعفاء والمتروكون عند ائمة الحديث
شهر بن حوشب وحماد بن عمرو النصيبي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وايوب ابن
عتبة ومحمد بن عبد الله الجويباري ومحمد بن سرور البلخي وشمعان المهلبي
وجعفر بن الهارون الواسطي وعبد الله بن المسور المدائني وابو عاتكة
طريف سليمان وابو عقال هلال بن زيد وابو سعيد عبد الحميد بن حبيب بن
ابي العشرين وابو زيد عبد الرحمن بن زيد الجواري العمي البصري وابو سعيد
عبد الله بن قيس الرقاشي وابو سعيد عبد النعيم بن نعيم تمت الكتاب بعون الله تعالى
والسماع ارباب لا تنكر لكن مع رعاية شرايط وهي ستة ذكر في الفتاوى التاتار خانية
احدها ان لا يكون فيهم امرد والثاني ان لا يكون جماعتهم الا من جنسهم ليس فيهم
فاسق ولا اهل الدنيا ولا امرأة والثالث ان يكون نية القوال الاخلاص
لا اخذ الاجر والطعام والرابع ان لا يجتمعوا لاجل طعام او الطعام
والخامس ان لا يقوموا الا مغلوبين والسادس لا يظهرون الا وجدا الا صادقين
قال بعضهم كذب في الوجد اشد من الغيبة كذا وكذا بسببه والحاصل انه لا
رخصة في باب السماع في زماننا الا ان جنيد تاب عن السماع في زمانه انتهى
قلت فيجب على الامام منعهم ونفيهم عن البلد وكذا يجب على حاكمهم منعهم وان
لم يمتنعوا انتهاهم الامام ليخرجهم عن العهدة تمت بسم الله الرحمن الرحيم وبه
الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا وجعله نسبا وصهرا وصلى الله على محمد المبعوث
بشيرا ونذيرا وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد فلما رأيت نساء الزمان
يتزين بزي الفاحشات ويمشين في الاسواق وهن كالحرسيات ويكشفن

كتاب رشد المتاهل

قوله [illegible]

عند الناس لتميل اليهن بالامس ويلعبن في الولايه مع الشبان فيستحق الغضب
من الرحمن ويخرجن الى الحمام على اعين الناس بالتبختر لاشك انهن كالقردة والخنازير
ولو نصح اهل الدين لازواجهن بسبب التزهات منهن ومنهم يتفاخرون ويظهرونهن
في المجالس لانهم صاروا اخوان الشياطين والابالس فنزعوا جبة العلم وتركوا
لحيتهم في يد المرأة كانهم لحم الخرجاء في القطار بعد لم تصل اليها توبية البطار
ورفضوا دينهم في رضاء العورة فصاروا من جملة الكفرة الفجرة هيهات هيهات
قد املاء الزمان بالفوات فاين شرائط الدين والشريعة فاعاذنا الله
من هذه الطاعة ورزقنا الله العفو والعافية فاردت ان ابين لحال
في مختصر شريف المقال وابين فيه آداب النكاح وما يتعلق به وبالسفاح
ثم قال لي قلبي ان اهل الزمان يشغلون فيك بالهذيان لان عندهم اكل
الجيفة احب من سماع النصيحة وقلت يا قلبي لا توجل واي ما فيه من الخير اعجل
فابتدأت بتصنيفه بتأييد الله تعالى وتوفيقه وهو المستعان في كل الامور
ومنه الارشاد وشرح الصدور وسميته بمرشد المتأهل وجعلته مشتملا
على تسعة فصول الفصل الاول في ترغيب النكاح وترهيبه الفصل الثاني
في فوائده الفصل الثالث في آفاته الفصل الرابع في آداب العقد وفي ان
النساء اتيهن ينبغي ان يتزوج وايتهن ينبغي ان لا يتزوج وما علامة
منها الفصل الخامس في ان اي الرجال خير للتزوج وايهما انسب
الفصل السادس في حق الزوجة على الزوج الفصل السابع في حق الزوج
عليها وفضائل خدمتها له الفصل الثامن في آداب الوليمة وآداب الدخول
على المزفوفة

على المزفوفة وآداب الجماع وصفة رحم المرأة وكيفية وقوع النطفة فيها وتكون
الولد توأمين وسبب شبه بعض الاولاد بالاعمام وبعضهم بالاخوان وسبب كون
البعض ذكرا والبعض الاخر انثى الفصل التاسع في آداب الولادة وحقوق
الولد على الوالدين وفضل خدمة العيال الفصل الاول في ترغيب النكاح وترهيبه
اما ترغيب النكاح فقد بالغ بعضهم فيه حتى قدموه على التخلي لنوافل العبادة
كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله واما ترهيبه فقد قيل الاولى ترك التزوج
وقيل هذا اليق في زماننا لحرمة او افة في الاكتساب فينبغي ان يقدم التخلي
عليه كما هو مذهب الشافعي قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى على امتي مائة
وثمانون سنة فقد حلت العزوبة والعزلة والترهب على رؤس الجبال وقال النبي
صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان لا تنال المعيشة فيه الا بالمعصية فاذا كان
ذلك الزمان حلت العزوبة الحديثان المذكوران في الكشف ولهذا قال
صاحبه وربما كان التزوج واجب الترك اذا ادى الى المعصية او
مفسدة وقال في شعره تزوجت لم اعلم واخطأت لم اصب فياليتني
قد مت قبل التزوج فوالله لا ابكي على ساكن الثرى ولكنني ابكي على
التزوج وقال بعض الاعراب التزوج فرح شهر وغم دهر وكسر ظهر واما الادلة
المرغبة فيه فقد قال الله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء الآية وقال الله
تعالى ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية ومدح اولياءه
بالسؤال فقال الله تعالى والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا
الآية وقال النبي صلى الله عليه وسلم النكاح سنتي فمن احب فطرتي

فليس من سنتي تناكحوا تكثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيمة ولو بالسقط
وفي رواية من رغب عن سنتي فليس مني وفي رواية فمن رغب عن سنتي ثم مات
قبل ان يتوب صرفت الملائكة وجهه عن حوضي يوم القيمة وان من سنتي النكاح
من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا الحديث ولهذا قيل يتعرض للال
للنكاح فان ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف العسرة والفقر اذا كان من نيته
التعفف والتحصن واما اذا خاف من تكدير الوقت فينبغي ان يصبر ويفوض
امره الى الله تعالى قال الشيخ عبد القادر كنت اريد التزوج مرة من الزمان
ولا اتجرأ خوفا من تكدير الوقت فلما صبرت الى ان يبلغ الكتاب اجله ساق
الله تعالى الى اربعة ازواج ما فيهن الا من تنفق على ارادة ورغبة فهذه ثمرة
الصبر الجميل فاذا صبر الفقير وطلب الفرج من الله تعالى ياتيه الفرج المخرج
قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه الا ان
تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير وقال عليه السلام من نكح لله وانكح لله
استحق ولاية الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم لعثمان بن مظعون
رضي الله عنه حين اراد ان يطلق امرأته مهلا مهلا يا عثمان ان خاف العجز في
امتي من هجر ما حرم الله تعالى عليه او هاجر الي في حيوتي او زار قبري بعد
موتي او مات وله امرأتان او ثلث او اربع وقال صلى الله عليه وسلم اذا تزوج
احدكم عج شيطانه يا ويلاه عصم ابن ادام مني ثلثي دينه وقال صلى الله
عليه وسلم من تزوج فقد احرز شطر دينه فليتق في الشطر الباقي واذا مات

ابن ادام

ابن ادم انقطع عمله الا ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح وقال
صلى الله عليه وسلم فان الرجل المسلم اذا اعتنى اهله او ما ملكت يمينه
فلم يات من وقعته تلك ولد كان له وصيف في الجنة وان كان من وقعته
ولد فمات قبله كان له فرطا وشفيعا يوم القيمة واذا مات بعده كان له
نورا يوم القيمة وقال عمر رضي الله عنه لا يمنع من النكاح الا عجز او فجور
وكان يكثر النكاح ويقول ما اتزوج الا لاجل الولد قال ابن عباس
رضي الله عنه لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج وكان يجمع غلمانه
ويقول ان اردتم النكاح انكحكم فان العبد اذا زنى نزع الايمان من قلبه
معناه ان نسك الناسك لا يتم الا بفراغ قلب ولا يفرغ القلب الا
بالتزوج وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه ربما يفطر على الجماع وجامع
ثلث جواريه قبل العشاء الاخيرة في رمضان تفريغا للقلب لعبادة
الله تعالى وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لو لم يبق من عمري الا عشرة
ايام احببت ان اتزوج لا القى الله تعالى عزبا وماتت امرأتان لمعاذ رضي الله
عنه بالطاعون وكان هو مطعونا فقال زوجوني فاني اكره ان القى الله عزبا فان
باعث الشهوة متوقع في كل ساعة فمتى عقد فقد هيأ المحل وتزوج احمد
رضي الله عنه في اليوم الثاني من وفات امرأته وقال اكره ان ابيت عزبا
وقيل لبشر رضي الله عنه في ترك النكاح قال انا مشغول بالفرض عن السنة ورئي
في المنام بعد الوفات فقيل له ما فعل الله بك قال رفعت منازلي في الجنة
ولم ابلغ منازل المتأهلين وقال ابن عيينة رح كثرة التزوج ليست من

الدنيا لان عليا رضي الله عنه كان ازهد الصحابة وكان له اربع نسوة و
سبع عشرة سرية ونكح زيادة من مائتي امرأة وربما جمع بين اربع في عقد
واحد وربما طلق اربعا في وقت واحد واستبدل بهن اربعا وتزوج
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ثمانين امرأة وقيل كانت لسليمان عليه السلام ثلثمائة
امرأة حرة سوى سرية وقيل كانت له سبعمائة امرأة وثلثمائة سرية وكانت
لداود عليه السلام مائة امرأة وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب الا
الجماع فانه يصفي القلب ولهذا كان الانبياء عليهم السلام يفعلون ذلك
وانما كان اهل الله هكذا في النكاح والجماع لان الصدر اذا امتلأ بالنور
وفاض في العروق فيهيج القلب والنفس ريح الشهوة وقواها بذلك
النور فكل من كان نور يقينه اوفر كان جماعه اكثر فان العلاج بعلم
العلة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت قوة اربعين رجلا في البطش
والنكاح واعطي المومن قوة عشرة رجال قال عمر رضي الله عنه ما اعطي احد من الجماع
بعد رسول الله عليه السلام مثل ما اعطيت انا واما اهل النفس فان غلب فيه
الجماع فمن نار الشهوة دون النور روي ان جماعة اتوا منزل زكريا
فاذا فتاة جميلة قد اشرق لها البيت حسنا قالوا من انت قالت انا امرأة
زكريا فقالوا لزكريا كنا نرى نبي الله لا يريد دنيا وقد اتخذت امرأة جميلة
فقال انما تزوجت لاكف بها بصري واحفظ بها فرجي وقيل ركعة من متأهل
افضل من سبعين ركعة من عزب وفي الحديث من شهد ملاك امرئ مسلم
فكانما صام يوما في سبيل الله واليوم سبعمائة يوم وفي الخبر افضل الشفاعة
ان يشفع

ان يشفع في نكاح بين اثنين وقال صلى الله عليه وسلم ليس منا من خبب
امرأة على زوجها او عبدا على سيده يعني من افسد او اوقع عداوة زوج
امرأة في قلبها بان يذكر مساوئه عندها وكذا في العبد ويستحب التاليف بين
الزوجين فان امرأة تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله عليه السلام فادنى
رأس احدهما الى الآخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم
الف بينهما وحبب احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا الفصل
الثاني في فوائد النكاح وهي خمس الفائدة الاول الولد وهو المقصود
الاصلي جنس الانس والشهوة مستحثة كالموكل على الحارث بالقاء البذر
والقدرة الازلية لم تكن قاصرة عن اختراع الاولاد وسائر الاشياء
بلا سبب ولكن سنة الله جارية بترتيب المسببات على الاسباب ولن تجد
لسنة الله تبديلا لاظهار العجز واحتياجهم الى المخلوقين وتبعيد الهم
عن العتو والطغيان وابتلاء بان اي عبد من عباده يشغله الاسباب
عن خالق الاسباب واي عبد يعبر الى مسبب الاسباب واعلم ان في التوصل
الى الولد قربة من اربعة اوجه الاول وهو ادقها موافقة رضاء الله تعالى بالسعي
في تحصيل الولد فان من سلم الى عبده آلة الحراثة وارضا صالحة للزراعة كان
دليلا على انه يحب ويرضى بحراثته فاذا امتنع العبد حتى ضاع البذر وخرج
الوقت استحق المقت فلما كانت الحكمة الازلية مقتضية بقاء العالم بجنسه
ولا بقاء الا بجنس الانس هيأ لكل آلة الحرث واحل له ما وراء المحرمات و
خلق الشهوة موكلا الى التحصيل هذه الحكمة وقصرت افهام الاكثرين عن دركه

هذه الاشارة فقال عليه السلام تناكحوا تكثروا الحديث الوجه الثاني التسعي
في محبة رسول الله عليه السلام حيث قال فاني اباهي بكم الامم وقال رسول الله عليه
السلام لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد وقال عليه السلام سوداء ولود
خير من حسناء عقيم وهذا يدل على ان طلب الولد هو المقصود مع ان الحسناء
ابلغ في التحصين الوجه الثالث ابقاء الثواب ببقاء الولد كما جاء في الحديث نعم
الآن الطاهر صلاحه وديانته لانه يترحم على تربية الولد ونسبه الوجه الرابع
ان يموت الولد قبله قال عليه السلام ان الولد يجر بابويه الى الجنة وقال عليه السلام ان
الولد يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئا اي يقوم ممتلئا
غيظا وغضبا ويقول لا ادخل الجنة الا ابواي معي فيقال ادخلوا ابويه الجنة وفي
الخبر ان الاطفال يجتمعون على باب في موقف يوم القيمة عند عرض الخلائق للحساب
فيقال للملائكة اذهبوا بهؤلاء الى الجنة ويقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحبا
بذراري المسلمين ادخلوا لا حساب عليكم فيقولون اين آباؤنا وامهاتنا فيقول
الخزنة ان آباءكم وامهاتكم ليسوا امثالكم انه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم
يحاسبون عليها ويطالبون فيتضاغون ويضجون على باب الجنة صيحة واحدة فيقول
الله تعالى وهو اعلم بهم ما هذه الضجة فيقولون يا ربنا اطفال المسلمين قالوا
لا ندخل الجنة الا مع آبائنا فيقول الله تعالى تخللوا الجمع فخذوا بايدي آبائكم فادخلوهم
الجنة وقال صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة لم يبلغوا الحنث ادخل الله تعالى
الجنة بفضل رحمته اياهم قيل يا رسول الله واثنان قال واثنان وفي رواية وواحدة
وقال له امرأة يا رسول الله اني الله تعالى فلقد دفنت ثلثة فقال عليه السلام لقد احظرت

بحصر

بحصار شديد من النار وقال عليه السلام اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته
قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول
ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنوا لعبدي بيتا
في الجنة وسموه بيت الحمد وحكي ان بعضهم كان لا يتزوج فانتبه من نومه
ذات يوم وقال زوجوني وقال رأيت في المنام كان القيامة قد قامت و
كان من جملة الخلائق في الموقف وبي من العطش ما يقطع عنقي فاذا ولدان يتخللون
الجمع وبايديهم اباريق من فضة واكواب من ذهب وهم يسقون الواحد بعد الواحد
فمددت يدي الى احدهم وقلت اسقني فقد اجهدني العطش فقالوا ليس لك فينا
ولد وانما نسقي آباءنا فقلت من انتم فقالوا نحن من مات من اطفال المسلمين الوجه الثاني
الثاني ان في النكاح الحث الى طلب لذة الآخرة لان اللذة العاجلة لا تعرف الا بذوق
اللذة العاجلة فيشتاق اليها وان سبب الولد فكان فيه فوائد ظاهرة بالوجوه
باطنة بالاشتياق الى دار اللذة وفيه تحصن من غوائل الشهوة فانها اذا هاجت قل
ما يقاومها من عقل ودين ولهذا اغلبت النساء على عقول الرجال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين اغلب لذوي الالباب منكن
وروي انه عليه السلام رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج فقال ان
المرأة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأت
اهله فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه وروي ان ابليس لما خلقت المرأة قال
قال انت نصف جندي وانت موضع سري وانت سهمي الذي ارمي بك فلا
اخطي وذكر الله في حب الشهوات في تنزيله فبدأ بذكر النساء فقال زين

للناس حب الشهوات من النساء والبنين ليعلم انها اقوى الشهوات وقال
الله خلق الانسان ضعيفا اي في شان النساء وهذا حال الرجال في الشهوة
واما المرأة فقد ذكر في نوادر الاصول انها فضلت بالشهوة على الرجل
بتسعة وتسعين جزءا ولكن لما فضلت على الرجل بتسعة وتسعين جزءا
من الحياء انكسرت شهوة لان بالحياء انكسر النفس وذهبت نورتها
فويل للمرأة التي لم يوجد فيها من الحياء شيء ولا اثر فان شهوتها باجزائها
على الكمال وقال رسول عليه السلام لعلي رضي الله عنه لا تتبع النظرة النظرة
فان لك الاولى وليست لك الاخرى وقال صلى الله عليه وسلم النظر الى محاسن
المرأة سهم من سهام ابليس مسموم فمن صرف بصره عنها رزقه الله تعالى
عبادة يجد حلاوتها وفي الخبر ما ترك العبد شيئا من الدنيا الا اتاه الله
خيرا منه وافضل وقال صلى الله عليه وسلم من ملأ عينيه من الحرام ملأ
يوم القيمة عينيه من النار وقال عيسى عم اياكم والنظرة فانها تزرع في القلب
الشهوة وفي الحديث من فاكه امرأة لا تحل له ولا يملكها حبس بكل كلمة
الف عام في النار ومن التزم امرأة حراما قرن مع الشياطين في سلسلة ثم
يؤمر به الى النار وقيل لا يجلس الرجل مجلسها حتى يبرد وقال النبي عم
من كشف سترا فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فرأى عورة اهله فقد
اتى حدا لا يحل ان يأتيه ولو انه حين ادخل بصره فاستقبله رجل ففقأ عينيه
ما عير عليه الحديث تمسك به الشافعي على مذهبه وقال سعيد بن المسيب رضي
الله عنه اذا رأيتم الرجل يحد النظرة الى غلام امرد فاتهموه وقال ابن عمر رضي الله

النظرة

مطلب غلام الامرد

النظرة الى غلام امرد فاتهموه وقال ابن عمر رضي الله النظرة الى ابناء الملوك
حرام لان بهم شهوة كشهوة النساء العذراء وقال ابو تراب رح اذا رأيتم
القاري منبسطا الى الاغنياء والغلمان فاعلموا انه خادع وقال ابن سيرين
ليس شيء من الدواب يعمل عمل قوم لوط الا الخنزير والحمار وقال النبي عليه السلام
من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى مع امه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما
زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة فكانما زنى مع سبعين الف امرأة وقال
فتح الموصلي رحمه الله صحبت ثلثين شيخا كانوا يعدون من الابدال كلهم وصاني
عند فراقي اياهم وقالوا اتق معاشرة الاحداث وقال ذو النون نعم حاجب
الشهوة غض البصر وقال محمد بن الحسن في شعره لا تأمنن على النساء اخا ما
في الرجال على النساء امين كل الرجال وان تعفف جهده ولا بد في نظرة سيعود
قال رسول الله صلى الله يحشر الزاني يوم القيمة في تابوت من النار واهل القيمة يجدون
نتن ريحه من مسيرة خمسمائة عام واهل النار يتأذون من نتن فروج الزناة
ويزدادون بذلك عذابا وقال بعض المفسرين في قوله تعالى لولا ان رأى برهان
ربه المراد بالبرهان ان يوسف عم رأى شيئا شخصا فقال يا يوسف انظر عينك
فنظر فرأى ثعبانا من نار اعظم ما يكون فقال الزاني يكون في بطن هذا الثعبان

مطلب الزنا وآفات

غدا وفي الخبر الزاني لا يخرج من الدنيا الا على اقبح حال وفي الزنا عشرة آفات
نقصان الدين ونقصان العقل ونقصان الرزق وغضب الرحمن ويورث الهجران
ويذهب بماء الوجه ويورث النسيان ويورث البغضة في قلوب الصالحين
ودعوته مردودة وعبادته غير مقبولة ويكتب على جبين الزاني هذا بعيد من الله

يبعد من النار بعيد من الجنة قريب من النار الفائدة الثالثة ترويح النفس
وايناسها فلو اكرهت على الدوام عميت قال الله تعالى ليسكن اليها زوجها
وفي الخبر على العاقل ان يكون له ثلث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة
يحاسب نفسه وساعة يخلي بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل فانها عون على
تلك الساعات وقال النبي صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم ثلث الطيب
والنساء وقرة عيني في الصلوة الفائدة الرابعة تفريغ القلب عن تدبير المنزل
فان المشتغل بتدبيره اثناء الليل والنهار يضيع عمره ولذلك قال الداراني الزوجة
الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للاخرة وذلك بتدبير المنزل وقضاء
الشهوة جميعا وقال محمد بن كعب في قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة والمراد
الزوجة الصالحة وقال النبي عليه السلام فضلت على آدم بخصلتين كانت زوجته
عونا له على المعصية وازواجي اعوان لي في الطاعة وكان شيطانه كافرا وشيطاني مسلم
لا يامر الا بخير ويدخل في هذه الفائدة الاستظهار بعشائرها فقد قيل ذل من
لا ناصر له الفائدة الخامسة مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والاحتمال منهن
واصلاحها واكتساب الحلال لاجلهن وتربية الاولاد قال النبي عليه السلام يوم من
وال عادل افضل من عبادة سبعين سنة وكان بعض المتعبدين يحسن القيام على زوجته
فماتت ولم يتزوج فرأى في المنام اقواما يسيرون في الهواء فكلما مر يقول الله
المشوم فمر به غلام فسأله عن المشوم فقال انت لانا كنا نرفع عملك في اعمال
المجاهدين في سبيل الله ثم منذ جمعة امرنا ان نضع عملك في اعمال الخالفين فقال الاخوان
زوجوني فلم يكن يفارقه زوجتان او ثلث الفصل الثالث في آفات النكاح
وهي ثلث

وهي ثلث الاولى وهي اقواها العجز عن طلب الحلال ففي الخبر ان العبد يوقف
عند الميزان وله من الحسنات امثال الجبال فيسأل عن رعاية عياله والقيام بهم
وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه حتى تستغرق بتلك المطالبات كل اعماله فلا
يبقى له حسنة من حسناته فتنادي الملائكة هذا الذي اكل عياله حسناته في الدنيا
وروي ان اول ما يتعلق بالرجل في القيامة اهله وعياله فيقولون يا ربنا خذ لنا
بحقنا منه فانه ما علمنا ما نجهل وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم
منه وقيل اذا اراد الله تعالى بعبد شرا سلط عليه انيابا تنهشه وحكي ان بعض السلف
رؤي على باب السلطان فقيل له ما هذا موقفك فقال وهل رأيت ذا عيال
افلح باجنحة الغربة والفتاح ومثلي تخرقه الرياح تجيء فيه ولا اصباح
الآفة الثانية القصور عن القيام بحقوقهن قال النبي صلى الله عليه وسلم كفى
بالمرء اثما ان يضيع من يعول وروي ان الهارب من عياله كالعبد الآبق لا يقبل الله
صلوته ولا صيامه حتى يرجع اليهم الآفة الثالثة ان يكون الاهل والولد
شاغلا عن الله تعالى فيشتغل بالانس بهن والاستمتاع حتى تنقضي الايام ولا
يتفرغ للتفكر في امر الآخرة ولهذا قال ابراهيم بن ادهم من تعود افخاذ
النساء لم يجئ منه شيء وفي الخبر يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على
يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيقه فيدخل
المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك فان انتفت الآفات واجتمعت الفوائد
فالتزوج اولى وافضل وان انعكس الامر فالعزوبة اولى وافضل لقوله
عليه السلام يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر

واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء الحديث
وان اختلطت فليتأمل ويرجح الاحتراز عن الزنا لانه ابلغ في الحرمة
من اكل الحرام وان قدر على التحرز عن الزنا ولم يقدر التحرز عن الوساوس
فليحترز عن اكل الحرام بسبب النكاح لان عمل القلب اقرب الى العفو فان
قيل لو كان التخلي افضل فلما اشتغل سيد الانبياء بالنكاح وان كان النكاح
افضل فلم تخلى عيسى عليه السلام فالجواب جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
الامرين فكان قضاء الوطر لا يمنعه من التخلي لله تعالى ولعل عيسى عليه السلام
صحبة النساء كانت مؤثرة في اوقاته وقيل ان عيسى عم سينكح اذا نزل
الى الارض ويولد له وقيل ان يحيى بن زكريا تزوج لاجل السنة ولم يقربها
الفصل الرابع في آداب العقد وفي ان النساء ايتهن ينبغي ان تتزوج
وايتهن ينبغي ان لا تتزوج وما علاماتها اما آداب العقد فحضور جمع
من اهل الصلاح عند العقد والسنة في عدد الحضور ما جاء في الحديث كل نكاح
لم يحضره اربعة فهو سفاح خاطب وولي وشاهدا عدل ومن السنة
للتزوج ان يحمد الله ويثني عليه بما هو اهله ويصلي على رسوله ويقرأ من القرآن
ثم تزوج على صداق مسمى ويعقد في المسجد ويتزوج في شوال قالت عائشة
رضي الله عنها تزوجني عليه السلام في شوال فاي نساء رسول الله عليه السلام كان
احظى عنده مني واما المرأة التي يراد نكاحها فينبغي ان يراعي فيها ثمانية خصال خصلة
الاولى الدين فان ضعيفة الدين تزري بنفسها وبزوجها فتسود بوجهه وتشوش
بالغيرة قلبه فان تساهل نسب الى قلة حمية وان لم يتساهل لم يزل في بلاء

وبحثه

وبحثه خصوصا اذا كانت على الفت كامرأة الرجل الذي جاء الى رسول الله
ان لي امرأة لا ترد يد لامس قال عليه السلام طلقها قال اني احبها قال صلى الله
عليه وسلم تمتع بها وانما امره صلى الله عليه وسلم بامساكها لئلا يقع في الفتنة
والوسوسة والفاحشة بسببها وقال النبي عليه السلام المرأة خلقت من ضلع
لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها
وكسرها طلاقها وقال صلى الله عليه وسلم من نكح امرأة لمالها وجمالها حرم مالها
وجمالها ومن نكح لدينها رزق مالها وجمالها وقال صلى الله عليه وسلم
لا تنكح المرأة الا لاربع لمالها وحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت
يداك اعلم ان مقصود الحديث ليس نفي المرغبات بالكلية بل نفي كونها مقصودة
فقط دون الدين فاذا وجدت هذه مع الدين في محل واحد فهي نعمة عظيمة و
قال صلى الله عليه وسلم الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة وقال صلى
الله عليه وسلم خير ما اعطي العبد من الدنيا زوجة مؤمنة تعينه على ايمانه وقال
لقمان مثل المرأة الصالحة مثل التاج على الملك ومثل المرأة السوء كمثل الحمل
الثقيل على ظهر الشيخ الكبير وقال النبي عليه السلام اذا كان في البلد رجل
صالح او امرأة صالحة رفع الله عنهم البلاء بدعائهما قال صلى الله عليه وسلم
بر المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كفجور الف
فاسق وقال ابن مسعود رضي الله عنه اذا زنى بامرأة ثم تزوجها فهما
زانيان وقال زيد بن اسلم رحمه الله من كان له زوجة صالحة وخادم
وسكن فهو ملك الخصلة الثانية حسن الخلق قال بعض العرب لا

تنكحوا من النساء ستا أنانة وهي التي تكثر الأنين ولا منانة وهي
التي تمن على الزوج ولا حنانة وهي التي تحن وتكون لها اشتياق الى
زوج آخر او الى ولدها من زوجها الأول ولا حداقة وهي التي ترمي
الى كل شيء بحداقتها فتشتهيه ولا براقة تحتمل ان تكون طول النهار
مشتغلة بتصقيل وجهها ويحتمل ان تكون غضبى يقال برقت المرأة
اذا غضبت ولا شداقة وهي طويلة اللسان وروي ان صالح الازدي لقي
النبي عليه السلام فامره بالتزوج ثم قال لا تنكح اربعا المختلعة والمبارية والعا
هرة والناشزة المراد بالمختلعة التي تسأل الخلع والمبارية المفاخرة والعا
هرة الفاجرة والناشزة التي تعلو على زوجها في الفعال وقال النبي عليه السلام لزيد
يا زيد تزوج فان التزوج بركة ولا تتزوج اثني عشرة امرأة هنفثة اي قصيرة القد
عنفثة اي قصيرة الشعر زبولة اي عجيفة سلقلقة اي طويلة القد هيدة
رة اي عقيمة شهبرة اي عجوزة لهبرة وهي التي اتلفت مال زوجها نهبرة وهي
التي تودع الزوج حنانة منانة قد تقدم تفسيرها لفوة وهي التي تتخذ
الرجال محبوبا وحشو قادني وهي المتوفى عنها زوجها وقالت الحكماء ينبغي
للمتزوج ان يكون الزوجة دونه باربع السن والطول والمال والحسب والا
استحقرته وتهاونت به وان تكون فوقه باربع الجمال والادب والخلق والورع
الخصلة الثالثة حسن الصورة فانه سبب الالفة والتحصن عن الزنا مع
انه يلازم حسن الخلق غالبا فالسنة ان ينظر الى المخطوبة قبل النكاح فانه
داعية الالفة وينظر الى عقبها ويهدى لها من الطيب بعد الخطبة ولا يخطب
على

على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة قيل هذا اذا تراضيا على صداق
معلوم واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها وقيل يجوز على خطبة الكافر
ذهب الجمهور الى تحريمها فمن خطب على خطبة اخيه وتزوج يكون عاصيا
ويصح نكاحها ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ولا تسأل المرأة
طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما قدر لها وكان بعض الورعين
لا تنكحوا الكريمة الا بعد النظر احترازا عن الغرور وانما يعرف
صورتها بالنظر واخلاقها بالوصف ولكن الواصف صادقا غير مائل الى الا فراط
والحسد وهذا عزيز وقيل اذا كانت المرأة حسناء خيرة الاخلاق سوداء
الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه
فهي صورة الحور العين وقيل خمسة من علامة المرأة الصالحة ان يكون حسنها
من مخافة الله تعالى وغناؤها القناعة بقسم الله تعالى وحليتها السخاوة
بما تملك وعبادتها حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت وقال النبي
عليه السلام خير نسائكم التي اذا نظر اليها زوجها سرته واذا امرها اطاعته
واذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله وقال الداراني في كل شيء زهد
حتى في المرأة تزوج العجوز وقيل نعم الاليق بالزهد الاعراض عن الجمال
واختار احمد عوراء على اختها لان العوراء كانت اعقل وعن مالك بن
دينار يترك احدكم ان يتزوج فقيرة يتيمة فيؤجر فيها ان اطعمها وكساها
تكون خفيفة المؤنة ترضى باليسير الخصلة الرابعة خفة المهر قال النبي
صلى الله عليه وسلم خير نساء امتي احسنهن وجوها واخفهن مهورا وتزوج

www.مكتبة-المصطفى.com

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه على عشرة دراهم واثاث البيت وكانت
رحى وجرة ووسادة من ادم حشوها ليف وتزوج بعضها على خمسمائة درهم
وزوج ابن المسيب ابنته من ابي هريرة رضي الله عنه بدرهمين وفي الخبر من بركة المرأة
سرعة تزوجها وسرعة رحمها الى الولادة وتيسر مهرها ولابد للرجل ان يوفيها
صداقها كاملا وينوى ذلك ثم نوى ان ينوى بعد اقها جاء يوم القيمة
زانيا ولا يماطل اى لا يوخر الا ان يكون فقيرا او توجد المرأة طوعا وروى
ان فاطمة رضي بنت عليه السلام قالت لعلي رضي الله عنه حين اراد النبي ان يزوجني
منك قال يا فاطمة هل ترضين ان ازوجك من علي على صداق اربعمائة درهم
قلت رضيت عليا ولا ارضى بصداق اربعمائة درهم فجاء جبرائيل وقال يا
رسول الله لقد جعلت الجنة وما فيها صداقا لفاطمة قلت لا ارضى قال اي شي
تريد امتك لان قلبك مشغول لامتك فرجع جبرائيل عم ثم جاء بهذا الكاغذ
يعني الكاغذ الذي دفن معها في قبرها مكتوب فيه جعلت شفاعة امة محمد عليه
السلام صداق فاطمة اذا كان يوم القيمة آخذ هذا الكاغذ واقول الهي هذا
قبالة شفاعة امة محمد عم الخصلة الرابعة ان تكون المرأة ولودا قال النبي
عليه السلام عليكم بالولود الودود فانه ان عرفت بالعقم فليمتنع ويعرف كونها
ولودا بالصحة والشباب الخصلة الخامس البكارة قال النبي عليه السلام
لجابر رض هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وقال النبي عليه السلام عليكم بالابكار
فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير وفي البكارة
ثلث فوائد الاولى الفتها مع الزوج لان ما لم يمارست الازواج لا ترضى
بهذا

بهذا عهد والثانية الفته معه لان الطبع ينفر عن الممارسة نفرة تامة والثالثة انها
تحن الى الزوج الاول فما الحب الا للحبيب الاول الخصلة السادسة كون النسب قال عليه
السلام اياكم وخضراء الدمن قيل خضراء الدمن قال المرأة الحسناء في منبت السوء وقال
تخيروا لنطفكم فان العرق نزاع الخصلة السابع ان لا تكون من القرابة القريبة
قال النبي عليه السلام اغتربوا ولا تضووا اى لا تنكحوا في القرابات القريبة فيخلق
الولد ضاويا اى نحيفا التاثير القرابة القريبة في تقليل الشهوة الفصل الخامس
في ان اى الرجال خير ان يتزوج وايتهم شريجب الولى ان يراعى خصال الزوج
لقوله عليه السلام النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته وقال عليه السلام من زوج
كريمته من فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب
دعاؤه ولا يقبل لصرف ولا عدل وقال عليه السلام ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق
فهو منافق وحبست في النار بكل يوم سنة واذا مات فتح الله في قبرها سبعين
بابا من العذاب ولهذا قالت لا اله الا الله لعنها كل ملك بين السماء والارض و
غضب الله على ابويه في الدنيا والآخرة وكتب الله عليها في كل يوم سبعين خطيئة
وقال النبي عليه السلام ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق قامت من قبرها مكتوب
بين عينيها آيسة من رحمة الله لانك من اراد شفاعتي فلا يزوجن كريمته جاهلا
من فاسق وقال عليه السلام ايما امرأة اطاعت زوجها وهو شارب الخمر كتب الله
عليها بعدد النجوم في السماء خطايا وكل مولود يولد منها فهو نجس ولا يقبل
الله تعالى منها صرفا ولا عدلا حتى يتوب زوجها او تختلع نفسها ولا يوخر تزويج
ابنته اذا خطبها الكفو فان اخره يبلى بفتنة وفساد عريض قال عليه السلام ثلث

Copy g st

لا تؤخرها الصلوة اذا اتت وقتها والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا
والكفو كل رجل مسلم تقي ان احبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وتفاصيل الكفاءة مذكورة
في الفروع وقيل لا يزوج ابنته الشابة شيخا ولا رجلا دميما ولا فاسقا فانه يخاف
عليها الفتنة ويجوز تزويج ابنته ممن يواخيه فانه عليه السلام آخى عليا رضي الله عنه ثم
انكحه ابنته فاطمة رضي وينبغي للوالد للمرأة ان يعلمها حسن المعاشرة روي ان اسماء
بن خارجة رضي قال لابنته انك خرجت من العش الذي فيه درجت وصرت الى فراش
لا تعرفينه وقرين لم تألفيه فكوني له ارضا يكن لك سماء وكوني له مهادا يكن لك
عمادا وكوني له امة يكن لك عبدا ولا تلحي فيقلاك ولا تباعدي فينساك ان دنى
فاقربي وان نأى فابعدي واحفظي انفه وسمعه وعينه لا يشم منك الا
طيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر اليك الا الى جميل وعن ميمونة بنت الحارث
رضي الله قالت اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة حين اراد ان يبعثها
الى زوجها علي بن ابي طالب رض فقال عليه السلام يا فاطمة طيبي نفسك واذكري
ربك دائما قالت فاطمة رضي الله عنها يا ابت كيف اطيب نفسي قال صلى الله عليه وسلم
اغسلي ابدانك بالماء حتى اذا نظر اليك زوجك يفرح بك والبسي احسن واطيب من
الثياب اكتحلي عينيك بالكحل ابدا فان الكحل زينة النساء وفرح لازواجهن
والكحل على العين مثل اللجام الجيد على خد الفرس يا ابنتا ادهني بالزيت على راسك
فانه لا يقربك الشيطان اربعين ليلة فان الدهن زينة النساء وشهوة لا
زواجهن اذا نظر اليهن يا ابنتا اذا نظر الزوج اليك فعليك بتغميض عينيك
في الارض تزداد حبا في قلب الزوج فاذا نظر الزوج الى مكان آخر فانظري اليه

وجهه

وجهه ابدا يكتب بذلك عبادة مثل صيام النهار وقيام الليل يا ابنتا اذا دعاك
الزوج الى الفراش فاسرعي وتخلعي ثيابك كلها غير السراويل فان حل السراويل
على الزوج الا ان يكون للزوج علة لا يقدر على حل السراويل فاذا حل سراويلك
فاخلعي سراويلك يا ابنتا اجعلي نفسك بكرا ابدا فلا تكوني عنده مثل الحمار فاذا فرغ
من الحاجة فالطفي واشد اللطف حتى تثبت مودتك في قلبه فيحبك ولا يحب غيرك
يا ابنتا واياك ان تفشي عيب زوجك وسره فيبغضك الله ثم ملائكته ثم النبي صلى الله
عليه وسلم ثم زوجك يا ابنتا هذا جبرائيل اوصاني بما اوصيتك الفصل التاسع
في حق الزوجة على الزوج يجب على الزوج ان يعدل في تسعة اشياء الاول
المعاشرة قال الله وعاشروهن بالمعروف وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا
الله في النساء فانهن عندكم عوان اخذتموهن بعهد الله واستحللتم فروجهن
بكلمة الله وقال النبي عليه السلام من صبر على سوء خلق امرأته اعطاه الله تعالى من الاجر
مثل ما اعطى ايوب عم على بلائه ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله تعا
مثل ثواب آسية فرعون ولهذا يقال اول حب ظهر في الاسلام حب النبي
صلى الله عليه وسلم لعايشة رضي الله عنها كان عم يقول لنسائه لا تؤذوني
في عايشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها الثاني
الملاعبة وهي تطيب قلوب النساء سابق رسول الله عايشة في العدو
فسبقته يوما وسبقها يوما فقال عليه السلام هذه بتلك قال عليه السلام
اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله وكان عليه السلام من افكه
الناس مع نسائه وقال صلى الله عليه وسلم خياركم خيركم لنسائه وانا

خير النساء وقال لقمان ينبغي للعاقل ان يكون في اهله كالصبي فاذا كان
حسنة وفي حجرها الى صدره فله ثلثون في القوم وجد رجلا وقال النبي عليه السلام
من تبسم في وجه امرأته فله عشر حسنات ومن قبلها فله عشرون حسنة ومن
ضمها الى صدره فله ثلثون حسنة ومن جامعها فله ثلثمائة حسنة واذا اغتسل
من الجنابة خلق الله تعالى بكل قطرة يسبحون لهما ويستغفرون لهما الى يوم القيمة
الثالث السياسة فلا يفتح لها باب المساعدة على المنكرات قال الحسن والله ما
اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا اكبه الله في النار وقيل لا يطيعها في
اكثر الامور فان طاعة النساء ندامة ولا يشاورها الا ليخالفها ويحذر
خيانتها ومكرها فقد وقع ابونا ادم عم في الزلة بدعوة زوجته حواء حكى
انه كان في بني اسرائيل رجل صالح وكانت له امرأة يحبها حبا شديدا فبعث الله
اليه الانبياء ثلث حوائج فقال لامرأته حوائجي كثيرة لا ادري كيف اعمل فقالت له
امرأته اسأل حاجة لي وحاجتين لك قال وما تريدين قالت اسأل ربك ان
يصيرني في صورة ما رأى احسن منها فسأل ربه فاضاء البيت من حسن وجهها لها
فقامت لتخرج من بيتها فقال زوجها الى اين تذهبين قالت الى بعض
السلاطين انا لا اضيع حسني وجمالي بمثلك ومنع الزوج من خروجها ثم
بلغ الخبر الى بعض السلاطين فجاء اعوانه واخذوا المرأة من زوجها جبرا قال
فقال الرجل اللهم بقي لي عندك حاجتان اجعلها قردة فمسخها الله تعالى
قردة فردها الله من عنده فجاءت الى زوجها فقامت ثلثة ايام ثم قال
الرجل الهي ردها كما كانت اولا فذهبت الحوائج كلها لكشف سر الامرأة

وهي

لا يحبه افلحت ولا هو وقال عثمان رضي الله عنه خالفوا النساء فان في خلافهن بركة وقال
عليه السلام تعس عبد الزوجة وقد تعس لانه غير خلق الله تعالى ما لكا فصار مملوكا
وقال الشافعي رحمه الله ثلثة ان اكرمتهم اهانوك وان اهنتهم اكرموك
المرأة والخادم والنبطي وقيل كن نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار الازواج واج
فتقول المرأة لابنتها اختبري زوجك قبل الاقدام والجرأة عليه انزعي زج رمحه فان سكت فقطعي اللحم على ترسه فان
سكت فكسري العظام بسيفه فان سكت فاجعلي الاكاف على ظهره فانه
حمار لك فالحاصل انهن خلقن من ضعف وجهل فيصلح ضعفهن بالمداراة
وجهلهن بالسياسة وقال النبي عليه السلام لعايشة رضي الله عنها اطعمينا
يا عايشة قالت ليس عندنا طعام وقال اطعمينا يا عايشة قالت والله
ما عندنا طعام فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله المرأة المؤمنة لا تحلف
انه ليس عندنا طعام وهو عندها فقال رسول الله وما يدريك انها مؤمنة
ان المرأة المؤمنة في النساء كالغراب الاعصم في الغربان وفي رواية كمثل
الغراب الاعصم بين مائة غراب وان النار خلقت للسفهاء وان النساء
من السفهاء الا صاحبة القسط والسراج يعني الا صاحبة العدل واليقين
وقال صلى الله عليه وسلم استعيذوا من الفواقر الثلث وعد منهن امرأة السوء
فانها المشيبة قبل المشيب وفي رواية ان دخلت عليها لسنتك وان غبت عنها
خانتك وفي وصية لقمان لابنه اتق المرأة السوء فانها تشيبك قبل المشيب
واتق شرار النساء فانهن لا يدعون الى خير وكن من خيارهن على حذر
وروي ان قوما دخلوا على يونس عم فاضافهم وكان يدخل ويخرج

الى منزله فتوذيه المرأة وتستطيل عليه وهو ساكت فعجبوا من ذلك فقال لا تعجبوا
من هذا فاني سالت الله تعالى فقلت يا رب ما كنت معاقبي في الاخرة فعجله
في الاخرة في الدنيا فقال لي ان عقوبتك بنت فلان تزوج بها فتزوجت بها وانا اصبر
على ما ترون وقال الداراني الصبر عنهن خير من الصبر عليهن والصبر عليهن خير من
الصبر على النار وقيل اذا اشتد غضب المرأة وغلب عليها سوء خلقها فليضرب كفه
بين كتفيها وليقل اخرج ايها الرجس النجس الخبيث المخبث اخرج من جسد طيب فان
الشيطان يخرج منها وقال النبي عليه السلام اذا استصعب على احدكم دابته او ساء
خلق زوجته او احد من اهل بيته فليوذن في اذنه الرابع الغيرة وهي ثوران الغضب
حماية على اكرم الحرم والله تعالى جعل هذه القوة في الانسان سببا لصيانة الماء وحفظا
للانسان ولذلك قيل كل امة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة
في نسائها وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يغار والمؤمن يغار وفي حديث
آخر تعجبون من غيرة سعد والله انا اغير منه والله اغير مني ومن اجل ذلك
حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقال صلى الله عليه وسلم اني لغيور وما
من امرئ لا يغار الا وهو منكوس القلب وقال صلى الله عليه وسلم يا علي كن غيورا فان
الله يحب الغيرة وكانت عايشة رضي الله عنها تغار على خديجة اذا ذكر النبي صلى
الله عليه السلام وسلم محاسنها وفضايلها فكانت تقول كان لم يكن في الدنيا امرأة
الا خديجة وقال النبي عليه السلام جاءني جبرائيل متغير اللون فقلت يا جبرائيل
مالي اراك متغير اللون قال جبرائيل عليه السلام اطلعت النار فرايت واديا في جهنم
يغلي فقلت يا مالك لمن هذا الوادي قال لثلاثة نفر من المحتكرين والمدمنين

الخمر

الخمر والقوادين اعلم ان الطريق المغني الغيرة ان لا يدخل عليها الرجال ولا تخرج
هي الى الاسواق قال النبي عليه السلام لبنته فاطمة اي شي خير للمرأة فقالت
ان لا ترى رجلا ولا يراها رجل فضمها اليه واستحسن قولها وكانت الصحابة
رضي الله عنهم يسدون الثقب والكوى لئلا تطلع النسوان الى الرجال وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان مر رجل على باب لا سترة له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه
انما الخطيئة على اهل البيت ورأى معاذ بن جبل امرأته في الكوة فضربها وقال عمر
رضي الله عنه اعروا النساء يلزمن الحجال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسكنوا نساءكم
الغرف ولا تعلموهن الكتابة الحديث وحذرهم من ذلك لان في اسكانهن
الغرف تطلعها الى الرجال وليس في ذلك تحصين لهن ولا ستر فانهن ان اشرفن
على الرجال لا يملكهن انفسهن لانها خلقت من الرجل فهمتها فيه وخلق في الرجل
شهوة وجعل المرأة سكنا له فغير مامون كل واحد منهما في صاحبه وكذا تعليم
الكتابة ربما كانت سببا للفتنة بان تكتب الى من تهوى وفي الكتابة نوع من العيون
بها يبصر الشاهد الغائب وفي ذلك تعبير عما في الضمير مما لا ينطق به اللسان فهي ابلغ
من اللسان الخامس النفقة لا يقتر ولا يسرف قال النبي صلى الله عليه وسلم
دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار انفقته على
مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الدينار انفقته على اهلك وكان
لعلي اربع نسوة فكان يشتري لكل واحدة اربعة ايام لحما بدرهم ويأكل
اهل بيته جملة قال سفيان بلغنا ان الله تعالى وملائكته يصلون على اهل
بيت ياكلون في جماعة ويطعمها من حلال ولا يدخل مداخل السوء

والمرأة

الى تعلمها تعلم الطهارة واحكام الحيض والصلوة بقدر ما تؤدى به الواجب وليلقنها اعتقاد السنة ويرد البدعة وان لم يعلم فليسأل ولينقل اليها جواب المفتي وان لم يسأل فلابد من الخروج للسؤال ومتى علمها الفرائض فليس لها الخروج الى تعلم او مجلس ذكر الا برضاه فمهما اهملت المرأة حكما من احكام الدين ولم يعلمها او منعها عن تعلم ما هو فرض عليها شاركها في الاثم **السابع** اذا كان له امرأتان فصاعدا يعدل بينهن سواء كانت بكرا او ثيبا او جديدة او عتيقة او كتابية وهذا في الحرة واما الامة والمكاتبة وام الولد والمدبرة فلهن نصف ما في الحرة ولا قسم في السفر فيسافر بمن شاء والقرعة اولى وان ترك قسمها لضرتها صح وان رجعت جاز وفي النقاية اذا امر القاضي في القسم بين امرأتين بالعدل فان لم يفعل اوجعه عقوبة رجل له امرأة وهو يقوم بالليل ويصوم بالنهار يأمره القاضي ان يبيت معها احيانا ويفطر عندها احيانا اذا طلبت قال النبي صلى الله عليه السلام من كان له امرأتان فمال احديهما دون الاخرى وفي رواية ان لم يعدل جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل وفي رواية وشقه ساقط اعلم ان العدل في البيت والعطاء لا في الحب والجماع فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب عائشة عند زائدة على محبة غيرها من نسائه واما الجماع فان كان في غير النوبة عدل فيه فان النبي صلى الله وسلم اذا جامع واحدة من امرأته في غير نوبتها طاف عليهن من يومه وليلته **الثامن** اذا نشزت ان كان من جانبها فليبعث حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما

واللاتي

واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن فان لم ينجع الوعظ والتحذير وليها ظهره في المضجع او انفرد عنها بالفراش وهو في البيت من ليلة الى ثلاث ليال ويجوز اكثر من ذلك فان لم ينجع هذا ضربها ضربا غير مبرح ولا يضرب وجهها وفي الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت فان ضربها فلا يباشرها ولا ينبسط اليها الى آخر ذلك اليوم فانه يبطل فائدة ذلك الادب وللزوج ان يعزرها على ترك الزينة وترك الاجابة الى فراشه وترك غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله بغير اذنه **التاسع** المفارقة بالطلاق وانه ابغض المباحات الى الله تعالى فان كرهها ابوه لغرض فاسد او آذت زوجها وبذت على اهله او كانت سيئة الخلق وفاسدة الدين فهي جانية مستحقة للطلاق ثم اذا اراد الطلاق فليراع في الوقت وافراد التطليقة ويطيب قلبها بالعذر والامتاع ولا يفشي سرها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها ويمسها بيده وقيل تزوج رجل بامرأة فقبل الدخول ظهر بالمرأة الجدري فقال الرجل اشتكت عيني ثم قال عميت فزفت اليه المرأة ثم ماتت بعد عشرين سنة ففتح الرجل عينيه فقيل له في ذلك فقال لم اعم ولكن تعاميت حذرا ان تحزن فقيل سبقت الفتيان وكان حسن بن علي منكاحا ومطلاقا فوجه ذات يوم بعض اصحابه بطلاق امرأتين من ازواجه وقال حسن قل لهما اعتدا وامره ان يدفع الى كل واحدة عشرة آلاف

درهم فعمل فلما رجع اليه فقال لهما ماذا فعلتما فقال اما احديهما فنكست راسها
وسكتت واما الاخرى فبكت فسمعتها تقول متاع قليل من حبيب مفارق
فاطرق الحسن وترحم وقال لو كنت مراجعا امراة بعدما فارقتها لراجعتها
وكان علي رض يضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر منه على المنبر
ويقول في وعظه ان حسنا مطلاق فلا تنكحوه فقام رجل من همدان
فقال والله يا امير المومنين لننكحنه ما شاء فان احب امسك وان
احب ترك فسر ذلك عليا رض فقال لو كنت بوابا على باب الجنة لقلت
لهمدان ادخلوا بسلام وهذا تنبيه على ان من طعن في حبيب من اهل
او ولد بنوع حيا فالموافقة عليه قبيحة بل الادب المخالفة ما امكن فان ذلك
اسر لقلبه **الفصل السابع** في حق الزوج على الزوجة وفضائل خدمتها له
فينبغي للمراة ان تطيعه ولو امرها ان تنقل الحجر من جبل الى جبل الا في معصية
الله تعالى وترى تقصيرها في خدمته واي حسنة من انعدمها وقبحا ولو قدمت
اليه احدى يديها طيبا والاخرى ثوبا وتتودد اليه بما استطاعت من
الملاطفة وتتعطر له بعطر وتختضب بالحناء وتكتحل وتتزين له لكن لا
تتزيى بزي الرجال لان النبي عليه السلام لعن المتشبهات من النساء
بالرجال ولعن الواصلة والمتوصلة والواشمة والمتوشمة والمتنمصة
وهي التي تنتف شعر وجهها والمتلفجة وهي ترفق اسنانها وتزينها وكذا
وكذا لعن عليه السلام المتشبهين من الرجال بالنساء في اللباس وخضاب اليدين
والرجلين

والرجلين وفي الصوت والتكلم والحركات والسكنات ووجه النهي ان هذه
الاشياء تغيير خلق الله تعالى قال النبي عليه السلام ايما امراة ماتت وزوجها
عنها راض دخلت الجنة وقال عليه السلام اذا صلت المراة خمسها وصامت
شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اطلعت في النار فاذا اكثر اهلها النساء فقلن ولم يا رسول الله قال
يكثرن اللعن ويكفرن العشير يعني الزوج المعاشر ويكفرن الاحسان لو احسنت
الى احديهن الدهر ثم رات منك شيئا قالت والله ما رايت خيرا منك قط وفي خبر
اخر اطلعت في الجنة فاذا اقل اهلها النساء فقلت اين النساء فقيل شغلهن
الاحمران الذهب والزعفران يعني الحلي والثياب المصبوغة وعن عائشة رضي الله
عنها قالت اتت فتاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله اني
فتاة اخطب وانا اكره التزوج فما حق الزوج على المراة فقال صلى الله عليه وسلم
لو كان من فرقه الى قدمه صديد فلحسته ما ادت حقه وشكره قالت فلا
اتزوج اذا قال صلى الله عليه وسلم بل تزوجي فانه خير وقال صلى الله عليه وسلم لو
امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت ان تسجد لزوجها وقيل يستحب للمراة
ان لا تستبدل بعد وفات الزوج زوجا اخر لتكون مع زوجها الاول فان المراة
لاخر ازواجها في الجنة وهذا اذا كان الزوج الاول صالحا فالمستحب الاستبدال
وقيل ان المراة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة وكانت امراة على عهد النبي
عليه السلام تستقبل زوجها اذا دخل فتقول مرحبا وسيد اهل بيتي وتمد
الى ردائه فتاخذه من عنقه والى نعليه فتخلعه فان راته حزينا قالت

يحزنك ان كان حزنك لآخرتك فزادك الله فيها وان كان للدنيا فكفاك الله تعالى
فقال النبي عليه وسلم يا فلان اقرأها مني النبي واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد
وقال صلى الله عليه وسلم عشرة تستجاب لهم الدعوة العالم والمتعلم وصاحب
حسن الخلق والمريض واليتيم والغازي والحاج والناصح للمسلمين والولد
المطيع لابويه والمرأة المطيعة لزوجها واتت امرأة الى رسول الله عليه السلام
وقالت اريد ان اتزوج فما حق الزوج فقال عليه السلام من حق الزوج
على الزوجة انه اذا ارادها على نفسها وهي على ظهر بعير ان لا تمنعه الحديث
ومن حقه ان تتولى اعمال داخل البيت من الطبخ وغسل الثياب والطحن
والخبز وترى تقصيرها في خدمته ولا تسال طلاقا قصرتها ولا تمنع زوجها
عن نكاح ثلث سولها وتصبر على غيرة الضرائر راجية من الله الثواب كما صبر
ازواج النبي عم حتى وهبت سودة نوبتها لعايشة حين اسنت وعلت
وذكر ابو الليث رح في نوازله المرأة اذا لم تكن لها زمانة او لم تكن من الاشراف
تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوها الا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى بين علي رضي خدمة خارج البيت على علي رض وخدمة داخل البيت
على فاطمة ومن حقه ان لا تعطي من بيته الا باذنه فان فعلت كان
الوزر عليها والاجر له فان اطعمت عن رضاه كان لها مثل اجره وهذا اذا
كان كثيرا اما اذا يسيرا كالرغيف وامثاله فلا باس به ومن حقه ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه
ان لا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع الى
بيتها

بيتها وتتوب وفي الحديث ايما امرأة خرجت من باب دارها بغير اذن زوجها
بعث الله لها بكل قدم بيتا من النار ولعنها كل شيء طلعت عليه الشمس حتى الحيتان في البحر
وذكر في النهاية شرح الهداية ان ابا بكر البلخي رح مر على بعض نهر وكان نساء على
شط النهر كاشفات الرؤس والذراع فقيل كيف فعلت هذا فقال لا
حرمة لهن انما الشك في ايمانهن كانهن حربيات وقد روي ان عمر رضي الله
عنه بلغه نايحة من نساء المدينة فاتاها حتى هجم عليها في منزلها ثم
ضربها بالدرة حتى سقط خمارها فقيل له يا امير المؤمنين ان خمارها قد
سقط فقال انه لا حرمة لها الى هنا من النهاية وعن ابي موسى الاشعري ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل عين زانية فالمرأة اذا تعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا
كذا يعني زانية وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله عليه وسلم قال صنفان
من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها
الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنمة
البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من
مسيرة كذا وكذا الحديث قوله لم ارهما يعني ليس في عصره بل يجيئان بعده
وقوله كاسيات عاريات يعني كاسيات بلباس الاثواب الرقيقة التي
لا تستر منهن عورة او يبدين محاسنهن ما لا يحل لهن او يبدينه كما
تفعل البغايا والمعلنات بالفسق او انهن كاسيات من الاثواب
عاريات من لباس التقوى الذي قال الله تعالى لباس التقوى ذلك خير ومعنى
مميلات يملن الى انفسهن قلوب الرجال للفساد بهن ومعنى مائلات يملن

في انفسهن تصنعًا وروى عن انس رضي الله عنه ان رجلاً غازيا فاوصى الى
امرأته ان لا تنزل من فوق البيت وكان والدها في اسفل البيت فاشتكى
ابوها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تخبره وتستأمره
فارسل عليه السلام اليها اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل عليه السلام
اليها ان الله قد غفر لابيك بطواعيتك لزوجك وفي رواية ان الله غفر لابيها بطاعتها
زوجها وفي الحديث جهاد المرأة حسن التبعل وتصبر على غيرة زوجها
وتحتسب فان ذلك جهادها ومن حق الزوج ان لا تخرج المرأة الى الحمام على
اعين الناس قيل تمنع النساء عن دخول الحمام فانه فتنة وقيل من خصال
المرأة الصالحة ان لا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها وقال النبي صلى الله عليه
وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخرة فلا يترك حليلته تدخل الحمام وايما
امرأة دخلت الحمام والشيطان معها ان شاء اقبل بها وان شاء ادبرها
فان خرجت ومعها شيطانان احدهما على عجزها والآخر فهذا يزين قدامها
وهذا يزين وراءها وقال صلى الله عليه وسلم واياكم ودخول الحمام بلا مئزر
فمن دخلها بلا مئزر هتك الله ما بينه وبين العافية من ستر ولقي الله
يوم القيمة مهتوكا ودخل النار مع الشياطين مقرونا فحرام على ذكور
امتي دخولها بغير مئزر وحرام على نسائها الا من علة اعلم ان الفقهاء
وان قالوا يجوز للرجال والنساء دخول الحمام اذا اتزر وغض بصره
الا ان الدخول بهذا الوجه عزيز الوجود وفي هذا الوقت بل كم داخل
الحمام طاهرا يخرج نجسا وكم من داخلها يكون فائدة استحقاق اللعنة
لقوله

لقوله صلى الله عليه وسلم لعن الناظر والمنظور اليه فمن راعى دينه ولبس
جبة الغيرة لا يدخلها هو ولا اهل بيته الا في وقت الخلوة وروى ان ابن
عمر رضي الله عنه دخل الحمام ووجهه الى الحائط وقد عصب عينيه بعصابة وعن ابن
قيل لا بأس بدخول الحمام ولكن بازارين ازار للعورة وازار للرأس يتقنع
ويحفظ عينيه ويكره بعد العشائين ووقت الغروب فان ذلك وقت انتشار
الشياطين ويغسل جناحيه عند الدخول ولا يعجل في دخول البيت الحار حتى
يعرق في الاول ولا يكثر صب الماء لانه ضرر بالحمامي ويتذكر حر النار وينتسب
الى جهنم وانه اشبه بيت بجهنم النار من تحت والظلام من فوق ويقرأ عند
الدخول ويحكى عند الاصطلاء بالنار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين
من انصار ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما ولا يسلم عند الدخول
ومن سلم عليه لا يجيب وان شاء قال عافاك الله ولا بأس بالمصافحة وقال محمد رح لا بأس
بالسلام على اهل الحمام قالوا هذا اذا لم يكن فروجهم وعوراتهم مكشوفة ومن حظوظ
حق الرجل على المرأة ان لا تطالبه بما وراء الحاجة وتعفو عن كسب اذا كان حراما
وكان عادة النساء في السلف كان الرجل اذا خرج من منزله تقول له امرأته واهل بيته اياك
وكسب الحرام فانا نصبر على الجوع ولا نصبر على النار وحكي ان رجلا هم بالسفر
فكره جيرانه سفره فقالوا للزوجة لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة فقالت
زوجي منذ عرفته رزاقا ولي رزاق يذهب الاكال ويبقى الرزاق ومنها ان لا تفتخر
على الزوج بجمالها ولا تزدري زوجها لقبحه قال الاصمعي رح دخلت البادية فاذا
انا بامرأة باحسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس وجها فقلت لها يا هذه اترضين

لتغضبن ان تكونين تحت مثلي فقالت يا هذا اسأت في قولك لعلك احسن فيما بينه
وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي انا اسأت فيما بيني وبين خالقي فجعلك عقوبتي
افلا ارضى بما رضي الله لي فاسكتتني وروي ان فاطمة رضي الله عنها دخلت على
النبي عم فلما نظرت الى ابيها ودمعت عيناها وتغير لونها فقال لها النبي عم ما لك يا
ابنتاه قالت يا رسول الله كان بيني وبين علي رضي الله عنه البارحة شيء فغضب علي
بكلمة خرجت من جوفي بخلاف ما اردت انا فلما رايت ان عليا قد غضب ندمت فقلت
يا حبيبي ارض عني فان الذي سمعت مني خطأ ولا اعود الى شيء من ذلك فابى ان يكلمني
فحول وجهه عني فطفت حوله اثنتين وسبعين مرة حتى رضي عني وضحك في وجهي مع الرضا
وانا بعد خائفة من ربي فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا ابنتاه والذي بعثني بالحق
نبيا لو انك مت قبل ان يرضى علي عنك لم اصل على جنازتك يا ابنتاه اما علمت
ان رضا الزوج هو رضاء الله وان غضب الزوج هو غضب الله يا ابنتاه طوبى
لامرأة رضي عنها زوجها واذا رضي الزوج عنها ساعة من النهار كتب الله لها بكل شعرة
في جسدها عبادة سنة يا ابنتاه ايما امرأة غضبت على زوجها الا ينظر الله اليها في الدنيا
والآخرة فان ماتت على حالها فعليها نصف عذاب اهل النار يا ابنتاه ايما امرأة عصت
زوجها فهي ملعونة في التوراة والانجيل والزبور والفرقان وشدد الله عليها سكرات
الموت وضيق عليها قبرها يا ابنتاه ايما امرأة منت على زوجها فقالت انما تاكل من مالي
لم تشم ريح الجنة ابدا ولو تصدقت وزنها الف مرة ذهبا ولا يستجاب لها دعوة حتى يرضى
زوجها عنها وبقيت في الدرك الاسفل من النار يا ابنتاه ايما امرأة طلبت زوجها
من امر النفقة ما لا طاقة له ليس لها في شفاعتي نصيب يا ابنتاه ايما امرأة قال زوجها

لا ارضى عنه

لا ارضى الله عنها ذهب نصيبها من الجنة يا ابنتاه ايما نظرت الى زوجها بوجه عابس
الا كتب الله عليها بكل نجم في السماء خطيئة فان ماتت قبل ان يرضى زوجها دخلت
النار وعن علي رضي الله عنه قال دخل علينا رسول الله عليه السلام فقالت فاطمة
رضي الله عنها يا ابت اخبر عن امرأة يضجر زوجها ويعيب وهو معتذر منها فقال
عليه السلام لعنها كل ملك في السماء والارض ولعنة الله لا تنقطع عنها طرفة عين
وتصبح وتمسي في سخط الله ولها باب مفتوح من النار وقال عليه السلام ايما امرأة تؤذي
زوجها بلسانها جعل الله لها لسانين زرعا وقال عليه السلام اذا صاح الرجل امرأته
وسمعت فلم تجب احبط الله عملها وعن ثوبان انه قال عليه السلام ايما امرأة سألت
زوجها طلاقا من غير باس حرم الله عليها رائحة الجنة وعن معاذ بن جبل رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا الا قالت
زوجته من الحور العين لا تؤذه قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك
الينا وقال عليه السلام اذا باتت المرأة هاجرة عن فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى تصبح واما الزوج فقد قيل انه ليس كذلك الا ان يقصد بالامتناع مضرتها
وفي حديث آخر ايما امرأة دعا زوجها الى الفراش الا خرجت من حسناتها كما تخرج
الحية من جلدها وكتب من الوزر مثل رمل عالج وان ماتت والزوج عنها
غير راض عذبت في النار اشد مما عذب فرعون سبعين مرة وقال عليه
السلام ايما امرأة وهبت صداقها لزوجها فلها بكل مثقال ذهب اجر عتق رقبة
وقال عليه السلام لفاطمة رضي الله عنها يا ابنتاه اسمعي مني ايما امرأة قامت
بخدمة زوجها يوما واحدا اوجب الله لها الجنة واعطاها ثواب اثني عشر نبيا

مطلب خدمة الزوج

يا فاطمة ايما امراة اكرمت زوجها ليلة واحدة خرجت من ذنوبها اليوم ولدتها
امها واعطاها الله ثواب حجة وعمرة واستغفر لها الف ملك الى الصباح
يا فاطمة ايما امراة خدمت زوجها غفر الله لها ذنوبها واعطاها ثواب شهيد
وبنى الله لها اثني عشر مدينة من مسك ولا تخرج من الدنيا حتى ترى مكانها
في الجنة يا فاطمة ايما امراة كنست بيت زوجها وبسطت ثوبا يجلس عليه
زوجها حبا في الله الا فتح الله عليها ابواب الجنة وينظف قبرها من الدود
والحيات والعقارب وادخل الله قبرها ستين نورا ويزور قبرها كل يوم
ستون ملكا يحملون اليها الهدايا من نعيم الجنة ووسع عليها قبرها يا فاطمة
ايما امراة تبسمت في وجه زوجها وشكرته الا نظر الله اليها بالرحمة وكتب
الله لها حجة وعمرة وقضى الله لها الف حاجة وبنى الله لها قصرين في الجنة
وبيض الله وجهها يا ابنتاه مسكينة من ليس لها زوج والجلوس مع الزوج ساعة
افضل من عبادة سنة والنظر الى وجه الزوج خير من طواف حول الكعبة يا فاطمة
ايما امراة طلبت رضى زوجها الا استجاب الله دعوتها واعطاها كتابها بيمينها
يوم القيمة ودفع الله عنها عذاب القبر وكتب الله لها عبادة سنة وتشفعت يوم
القيمة في اربعين من اهل بيتها يا فاطمة ايما امراة تزينت لزوجها الا غفر الله
لها يوم القيمة كل خطيئة عملت صغيرة كانت او كبيرة وبعث الله ملائكة
يكتبون لها الحسنات ويرفعون لها الدرجات فان ماتت في يومها او ليلتها
ماتت شهيدا يا فاطمة ايما امراة اطاعت زوجها ساعة من النهار
فكانما اطاعت ربها ستين سنة يا فاطمة ايما امراة صبرت مع زوجها
ورضيت

ورضيت بقسم الله الا كتب الله لها بكل يوم ثواب ستين نبيا من الانبيا ولا
يكتب عليها خطيئة ايام حيوتها ودخلت الجنة بغير حساب يا فاطمة ايما
امراة اصبحت وامست والزوج عنها راض رفع عليها بكل يوم وليلة مائة
الوف وان واستغفر لها ملائكة السموات والارضين وكتب الله لها من الحسنات
مثل رمل عالج ولا تخرج من الدنيا حتى تشرب من ماء الكوثر من حوض ويبشرها
ملك الموت بالجنة واذا قال الرجل لامراته رضى الله عنك كان لها خير من عبادة
ستين سنة يا فاطمة ايما امراة افرشت لزوجها بطيبة نفسها الا حرم الله جسدها
على النار يا فاطمة ايما امراة خدمت زوجها يطعمها الله ثواب حجة وعمرة وكتب
الله لها مائة الف حسنة ورفع لها مائة الف درجة يا فاطمة ايما امراة ادهنت
راس زوجها ولحيته من شاربها الا سقاها الله من انهار الجنة وهون عليها
سكرات الموت وكتب الله لها براءة من النار وجواز على الصراط واعطاها الله
ثواب ستين عالما يا فاطمة ايما امراة اخذت من ظفر زوجها الا جعل قبرها روضة
من رياض الجنة وفتح الله لها بابين من قبرها الى الجنة وكتب الله لها بكل ظفر مائة
حسنة ورفع لها مائة درجة يا فاطمة ايما امراة ناولت زوجها شربة من ماء الا كانما
اعتقت رقبة وسقاها الله من الكوثر سبعين شربة من قبل ان تدخل الجنة يا
فاطمة ايما امراة وضعت المائدة بين يدى زوجها الا كتب لها عبادة سنة وكتب
الله لها عبادة سنة وكتب الله لها بكل رغيف وضعت بين يدى زوجها عشر حسنات
ووضع الله على راسها تاجا من نور مكللا بالدر والياقوت يا فاطمة ايما امراة
غسلت ثياب زوجها الا اعطاها الله ثواب ستين شهيدا ولا تقوم من مقامها

الا مغفورة الذنب يا فاطمة ايما امرأة طبخت لزوجها قدرا الا حرم الله
عليها النار يا فاطمة ايما امرأة خبزت لزوجها الا نصيب مثلة يوم القيامة وتمر
على الصراط كالبرق الخاطف وايما امرأة قبلت زوجها بطيبة نفسها فكانما
قرأت القران اثني عشر مرة وكتب الله لها بكل قبلة مدينة في الجنة وايما امرأة قبلت
رأس زوجها ومشطت لحيته الا كتب الله لها بكل شعرة درجة في الجنة ولا
تقوم من مقامها الا غفر الله لها ذنوبها يا ابنتاه اذا غزلت المرأة حتى تكسو زوجها
وصبيانها وجبت لها الجنة واعطاها الله بكل شبر من ثوبها مدينة والجلوس
ساعة عند المغزل خير لهن من عبادة سنة ويكتب لهن بكل طاقة من مغزلهن
ثواب شهيد وقالت عائشة رضي الله عنها بلغوا النساء عني ما اقول ما من امرأة غزلت
حتى كست نفسها الا استغفر لها سبع سموات وما فيها من الملائكة وتخرج من قبرها يوم
القيمة وعليها حلة وعلى رأسها تاج وبين يديها ملك وعن يمينها ملك فيناولها شربة
من السلسبيل وثيابها ملك فيحملها على جناحه فيمر بها الى الجنة فاذا دخلت الجنة
استقبلتها ثلاثون الف وصيفة مع كل وصيفة حلة وطيب لا يشبه بعضه بعضا
ولها في الجنة قصر من زمردة خضراء عليها ثلثمائة باب يدخل من كل باب ملائكة مع
كل ملك هدية من عند رب العزة ثم قالت عائشة رضي الله عنها ابشرن يا معشر النساء
بما لكن عند الله ولحسن الصحبة لبعلكن والخدمة لاولادكن انتن الساكنين في
الدنيا والسابقات في الاخرة الى الجنة مع ازواج الانبياء ويغفر لكن كل ذنب
عملتهن ما خلا الكبائر واذا حملتهن من ازواجكن وحضركن الطلق حتى اذا
وضعتن ما في بطونكن غفر الله لكن الكبائر بما اصابكن من الوجع وكتب الله لكن

في نفاسكن

في نفاسكن كل يوم عبادة الف سنة صيام نهارها وقيام لياليها وقال النبي
عليه السلام اذا جعلت المرأة من زوجها سميت في السماء شهيدة وكان نفاسها
جهادة وخدمتها لصبيها سترا من النار وما غسلها عن جنابتها خير لها من
الف دينار تتصدق بها على المساكين **الفصل** الثامن في اداب الولية
واداب الدخول على المزفوفة واداب الجماع وصفة رحم المرأة وكيفية
وقوع النطفة فيها وسر كون الولد توأمين وسر شبه بعض الاولاد بالاعمام
وبعضهم بالاخوال وسر كون البعض ذكرا والبعض انثى ما الولية فقال عم فصل
ما بين الحلال والحرام الدف والصوت وقال النبي عليه السلام اعلنوا هذا النكاح
واجعلوه في المساجد واضربوا عليه الدفوف وقال النبي عم اعلنوا الزفاف
بضرب الدفاف الحديث والمراد به الدف الذي كان في زمن المتقدمين وكان
وقربه كالغربال واما ما فيه الصنج والجلاجل فينبغي ان يكون مكروها الا ان يغير الناقوس
والحق بعضهم العيدين والختان والقدوم من السفر ومجتمع الاحباب للسرور
اما في زماننا فالافضل ان يكون الولايم بالذكر وقال انس رضي الله عنه رأى عليه السلام
في عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال صلى الله عليه وسلم ما هذا قال تزوجت امرأة
على وزن نواة من ذهب فقال عليه السلام بارك الله لك اولم ولو بشاة واولم
عليه السلام على صفية رض بسويق حلوا وتمر ويغتنم المؤمن طعام العرس فان فيه
مثقالا من طعام الجنة وهذا اذا لم يكن للرياء فيدعى اليه الاغنياء ويترك
الفقراء وقال النبي عليه السلام طعام اول اليوم حق وطعام اليوم الثاني
سنة وطعام اليوم الثالث سمعة ومن سمع الله به ونهى النبي عم عن

طعام المتباريين ان لا يوكل ويستحب للمهنئ للزوج ان يقول بارك الله لك
وبارك عليك وجمع بينكما ولا يقول بالرفاء والبنين فانه من داب الجاهلية
اختلف العلماء في وقت فعل الوليمة فقال بعضهم ان يكون بعد الدخول وقال
بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعا واختلفوا ايضا في الاجابة الى وليمة
النكاح فقال بعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر واما
الاكل فليس بواجب قال النبي عم اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان شاء اطعم
وان شاء ترك وقال بعضهم باستحبابها هذا في الوليمة المشروعة فان كانت غير
مشروعة فالواجب ان لا يجب اليها واما اذا دعي الى ضيافة غير وليمة النكاح
فكذا الحكم فان علم قبل الحضور ان هناك لهوا او لعبا لا يجوز الحضور وان لم
يعلم قبله لكن علم بعده فان كان قادرا على المنع وان لم يكن قادرا فان كان الرجل
مقتدا يخرج لئلا يقتدي به الناس فيكون فتح باب المعصية وان لم يكن مقتدا به
فان قعد واكل جاز لان اجابة الدعوة واجبة فلا يترك بسبب بدعة كصلاة الجنازة
تحضرها النائحة هذا اذا كان الغناء واللعب في ذلك المنزل لا على المائدة فان كان على
المائدة فلا ينبغي ان يقعد لقوله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال
النبي عليه السلام من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقال عليه السلام من مشى الى
طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما وقال صلعم من دخل على غير دعوة دخل
سارقا وخرج مغيرا الحديث هذا اذا كان دخوله مستكرها عند المدخول
عليه فان كان مستحبا فلا باس بالدخول عليه من غير دعوة فان صادفه على الطعام وجده
لا يأكل الا باذنه وان قال حياء منه غلب عنده منه فان كان عن طيب النفس فلنا كل

وان

وان كان ضيفا لا ينبغي ان يتواضع ولا يطول الاستطلاع على الداعي ولا يعجل
جدا قبل تمام الاستعداد ولا يضيق بالمكان على الحاضرين بالزحمة وان اشار
اليه صاحب البيت بموضع لا يخالفه البتة لانه اعرف بمواضع في بيته
ولا يجلس في مقابلة حجرة النساء ولصاحب العبد وان يعرف ضيفه عند
الدخول القبلة وبيت الماء وموضع الوضوء اذ بيت عنده وان راى الضيف منكرا
غيره بيده والا فبلسانه وينشط صاحب الطعام في الاكل فيقول كل ولا يزيد
على ثلث مرات لانه افراط وكان النبي عليه السلام وكان النبي عليه السلام يكرر الكلام
ولا يلح عليه ويخرج مع الضيف الى باب الدار ولا يخرج الضيف الا برضا صاحب
المنزل واما المدعو الى طعام اذا اتبعه رجل بغير استدعاء فينبغي ان لا ياذن
له ولا ينهاه حتى يعلم صاحب الطعام فان شاء اذن له وان شاء منعه ومن السنة
اذا اتى باب احد او الى جماعة ان يسلم عليهم للاستئذان فاذا اذنوا له ودخل
عليهم سلم ثانيا للتحية فاذا قام وخرج من عندهم وسلم عليهم ثالثة للوداع و
قال النبي عليه السلام اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما بابا وان سبق احدهما
فاجب الذي سبق وان اعتذر المدعو وقبل الداعي عذره او احس النفرة فيها مثل
ان كان ذلك الطعام لمباهاة او رياء او كان فيها من اللهو واللعب وسائر ما
يفسد به الدين والدنيا او كانت المسافة بعيدة او كان الداعي ظاهر الفجور فتركها
انكار الفجور فله الرخصة في التخلف واما اذا كان فيه غير ظاهر عنده فاجاب
للقرابة او لحق الجوار او لخوف شره عليه يجوز وكذا ان كان ظالما او
تاجرا اكل الربا فلا يجب بالاجابة لانه لا يعلم انه ما يطعمه حرام او حلال وايجا بد

لقوة الذهن والاصطناع اليهم حلال واما اكل طعامهم يجوز والترك اولى
ولا يجوز موالاتهم ومواخاتهم لقوله تعالى الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين
اولياء الاية واما اداب الدخول على المزفوفة فيتطيب وينثر السكر واللوز
على راس الزوجة وينتهب القوم ذلك تبركا ثبت ذلك بالاثار والاخبار واذا
دخل عليها فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم ياخذ بناصيتها ويقول اللهم بارك لي
في اهلي وبارك لاهلي في اللهم ارزقني منهم وارزقهم مني اللهم اجمع بيننا ما
جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير ومن السنة ان تغسل الزوجة
رجليها في اناء نظيف ويرش ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك بركة و
تتحلى المزفوفة باحسن ثيابها وتكتحل وتمتشط وتختضب وتتطيب وتمتنع
في الاسبوع الاول من اكل كل شيء يكون فيه خردل او الخل او التفاح الحامض وما
اشبه ذلك فان ذلك يعقم رحمها واما اداب الجماع فان يبتدئ بالتسمية وسورة
الاخلاص ويكبر ويهلل ويقول بسم الله العلي العظيم اللهم اجعلها ذرية طيبة
اللهم ان ترزقني من هذه الوقعة ولدا اسميه اسمه محمدا فانه يرزق الله تعالى ذكرا
ان شاء الله وقال عليه السلام من وضع يده على بطن امراته وهي حامل وقال بسم الله
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد عليه السلام
فانه يأتي غلاما وقال النبي عليه السلام لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنبني
الشيطان وجنب الشيطان مما رزقتنا فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان
وعند الانزال يقول في قلبه الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا
وكان رسول الله عليه السلام يغطي راسه عند الجماع ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك
السكينة

السكينة وفي الخبر اذا جامع احدكم فلا يتجردا تجرد العيرين فينبغي ان يكونا
مستورين والا يخاف في الولد قلة الحياء وفي الخبر لا يقع احدكم على امراته كما
يقع البهيمة ليكون بينهما رسول فقيل وما الرسول قال عليه السلام القبلة والكلام
ولهذا قيل لا ينبغي للرجل ان يجامع امراته ما لم يلاعبها ويعرف الشهوة في عينيها
فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تاما ومن سنن الجماع ان ينوي
تحصين فرجه بالحلال وتفريغ النفس عن اللذة الفاسدة المحرمة ومنها ان يتخذ كل
واحد منهما خرقة على حدة يتمسح بها من الاذى ومن اداب المواقعة ان يخلو بها
فلا يجامعها وعند صبي او صبية او بهيمة ولا يواقع امراة والاخرى تسمع
حسها ولا يفتخر بكثرة الجماع ولا يقول ما يجري امرته عند رجل ولا يداوم ترك
الوطء فان البئر اذا لم تنزح ماؤها ذهب ماؤها ويجب ان يبول بعد الوطء
ويقال اذا فرغ من الوطء يميل على يمينه واضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك
اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى قالت عائشة رضي الله عنها صلى الله كان رسول صح
عليه السلام ينام جنبا لم يمس ماء ولا يبيتن من نفسه جنب حتى يغتسل ليرد عليه
يوم القيمة غير جنب ويقال لا يشرب الماء البارد بعد الجماع فانه يرخي جميع اعضائه
ويكون سريع التعب ولا يجامع في الحمام فانه اشد ضررا ولا يجامع المراة مكرهة
فان الولد يكون بليد الا كياسة له ولا ذهن ولا يطلقها حتى ترضع الولد فانه
ربما يضر بالولد ولا يجامع في اول ليلة من شهر ولا في النصف منه ولا في اخره فان
الولد ياتي مجنونا لان الجن يكثر غشيانها في هذه الاوقات ولا ليلة الاحد ولا
ليلة الاربعاء فان الولد ياتي قاطعا فتانا او لا بعد الهاجرة فمن الحول في الولد

ولا ليلة الفطر فمنه يكون عاقا ولا ليلة النحر فمنه يكون له ست اصابع او اربع
ولا في الشمس فمنه يأتي منحوسا ولا في قيام فمنه بوالا في الفراش ولا يجامعها
وفي نفسه حب اختها عند الجماع فانه يأتي مؤنثا ولا يتكلم عند الجماع فمنه
يأتي اخرس ولا ينظر الى فرجها عند الجماع فمنه العمى في الولد ولا يقلبها
فانه منه صمم الولد ولا يجامعها تحت شجرة مثمرة فيأتي ظالما ولا
بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا ولا يقربها الا وهو طاهر والا جاء بخيلا
شحيحا ولا في النصف من شعبان فيأتي بامارات لا خير فيها وتحت النجوم الا من
تحت اللحاف والاجلة منافقا ولا ليلة يريد السفر فينفق ماله في معصية الله ولا
يجامع الا حالة تخلية البطن فانه اقل ضررا ويكون الولد خفيف النفس وفي الشكل
عكس والجماع في اخر الليل احمد من اوله اذ المعدة في اوله ممتلئة ولانه يمنع النوم
على الطهارة وان وردت الرخصة فيه كما مر ثم اذا قضى وطره فليتمهل لتقضي هي
وطرها فانه يوجب الحب والتوافق اذ وقت الانزال الذي عندها مع ان في ترك التمهل
اضرار لشهوتها وينبغي ان يأتيها في اربع ليال مرة فهو اعدل اذ عدد النساء اربع
ثم يزيد وينقص بحسب حاجتها في التحصين فانه واجب عليه ولا يتمثل في فكره صورة
اسود ولا ناقص الاعضاء ولا ذا عاهة عند سقوط النطفة فان الولد يأتي كذلك
بل ينظر الى بياض مشرق او حمرة قانية حتى تغلب تلك الصورة على نفسه فان لون المولود
يميل الى ذلك اللون الذي غلب عليه وتشاهد الام صورة حسنة عند اول تحرك الولد
في بطنها بحيث غلبت تلك الصورة على نفسها فان الولد يكون حسنا ولا يأتيها في الحيض
والنفاس فان الولد يكون جذاما فان الجماع في هذين الحالين حرام فان كان مستحلا
قيل

قيل يكفر وان كان غير مستحل فقد روي عن النبي عليه السلام انه امر رجلا بان
يتصدق دينارا او نصف دينار وهو سأله عن ذلك وهذا ليس على طريق الوجوب
وانما هو على طريق الاستحباب وعليه الاستغفار والتوبة وكذلك الوطء في الدبر
حرام سواء كان في زوجته او امته او الاجنبية او عبده او غيره وكذلك لا يحل الاستمتاع
في الحائض ما تحت الازار كالمباشرة والتفخيذ ويحل القبلة والملامسة والمباضعة
فوق الازار وان اراد ان يجامع ثانيا يغسل فرجه وكذا اذا احتلم ثم اراد الجماع قال
النبي عليه السلام اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ فانه انشط للعود
قيل يفهم منه ان المرأة يستحب لها ان تغسل فرجها ايضا والمراد بالتوضي في الحديث
التنظيف بعد الوطء بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوجوب الشرعي كما ذهب
اليه بعض المالكية والعزل مباح عندنا الا ان نوى نية فاسدة ولا يعزل من
امرأته الا باذنها فان كانت امة الغير لا يعزل الا باذن سيدها بخلاف امة نفسه
فانه يعزل بلا اذنها والاولى عدم العزل في الكل اذ ما من نسمة قدرها الله تعالى
كونها الا وهي كائنة وقال عليه السلام ان الرجل ليجامع اهله فيكتب من جماعه
اجر ولد ذكر قاتل في سبيل الله والاسقاط حرام وجناية باتفاق العلماء
فان وقعت النطفة في الرحم استعدت لقبول الحيوة فان اسقاطها جناية
فان صارت مضغة او علقة كانت الجناية افحش فان نفخ فيها الروح واستوى الخلقة
ازدادت الجناية تفاحشا ويستحب الجماع قبل الظهر واول الشهر عند
انفجار الصبح فان الولد يأتي نجيبا وفي ليلة الاثنين فانه يأتي قاريا وليلة الثلثاء
فانه يأتي شهيدا رحيما وليلة الخميس فانه يأتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة

الهاجرة فانه ياتي حكيما عالما يفر الشيطان منه وليلة الجمعة فانه ياتي فيها عابدا
مخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه ياتي سعيدا ويموت شهيدا فكل هذه ثبت
بالاثار والاخبار واما صفة رحم المراة فان خلقتها من المراة كالكيس وهي عضلة وعصب
وعرق وراس عصبها في الدماغ ولها فم خفاء قبلها ولها قرنان شبه الجناحين تجذب بها
النطفة لقبولها فان الله تعالى اودع فيها قوتين قوة انبساط تنبسط بها عند ورود
مني الرجل عليها فتاخذه وتختلط منها وقوة انقباض تقبضها بها لئلا ينزل منه
شيء فان المني ثقيل بطبعه وفم الرحم منكوس واودع في مني الرجل قوة الفعل وفي مني
المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن واما
كيفية وقوع النطفة في الرحم فقال ابن مسعود رضي الله عنه النطفة اذا وقعت في
الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المراة تحت كل ظفر وشعرة
ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم وفي الحديث ان الملك الموكل بالارحام
ياخذ النطفة من الرحم فيضعها على كفه ثم يقول يا رب مخلقة ام غير مخلقة فان
قال غير مخلقة لم تكن نسمة وقذفها الارحام وان قال مخلقة قال الملك اي رب
اذكر ام انثى اشقي ام سعيد ما الاجل وما الاثر وما الرزق فيقال انطلق الى ام
الكتاب فينظر في اللوح المحفوظ فيجد فيه رزقه واجله واثره وعمله ثم ياخذ
التراب الذي يدفن فيه في بقعة فيعجن به نطفة فالاثر هو التراب فذلك
قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ثم يحرك الملك
النطفة اربعين يوما باليد اليمنى فصارت علقة فيحرك باليد اليسرى اربعين
يوما فصارت مضغة وباليمنى اربعين يوما فصارت عظما فاذا تكامل استبان
خلقه

خلقته فاول ما يظهر عظم العجز وهو آخر ما يبلى في التراب ويظهر سبابة اليمنى وكفه
في اليوم الاول وفي اليوم الثاني يظهر راسه وفي اليوم الثالث يده اليسرى ثم
رجلاه وفي اليوم الرابع مائتان واربعون عظما وثمان واربعون عصبا وثمانية
وستون عرقا نصفها ساكن ونصفها متحرك في النصف ديم وفي النصف
الآخر يخرج وفي اليوم الخامس واليوم السادس الجلد والشعر والاظافر وفي اليوم
السابع انفه وفي اليوم الثامن لسانه وفي اليوم التاسع اذنه وفي اليوم العاشر
ينفخ فيه الروح من طرف ابهامه وآخر ما يخرج من لسانه فهذا كله بعد مضي
اربعة اشهر واما سكون الولد توامين فهو ان من داخل فم الرحم اربعة افواه الى
الرحم فلو دخلت النطفة من باب واحد فولد واحد وان دخلت من بابين فولدان
وعلى هذا واما شبه الولد بالاعمام والاخوال وسكونه ذكرا وانثى فهو للماءين
اربعة احوال الاول ان ما يخرج ماء الرجل اولا والثاني ان يخرج ماء المراة اولا
الثالث ان يخرج ماء الرجل اولا ويكون اكثر الرابع ان يخرج ماء المراة اولا ويكون
اكثر فاذا خرج ماء الرجل اولا وعلاه وكان اكثر جاء الولد ذكرا بحكم السبق
واشبه اعمامه بحكم الغلبة والكثرة واذا خرج ماء المراة اولا وكان اكثر من ماء الرجل
جاء الولد انثى بحكم السبق واشبه اخواله بحكم الغلبة والكثرة واذا خرج ماء الرجل
اولا لكن ماء المراة اكثر واعلى كان الولد انثى ذكرا بحكم السبق واشبه اخواله
بحكم الغلبة والكثرة وان سبق ماء المراة لكن ماء الرجل اعلى واكثر كان الولد انثى بحكم
السبق واشبه اعمامه بحكم الغلبة والكثرة وروى عن ابي هريرة رضي ان رجلا من الانصار
ولدت له امراة غلاما حبشيا اسود فاخذ بيد امراته فاتى بها رسول الله عليه السلام فقال

والذي بعثك بالحق لقد تزوجني بكرا وما افسدت مقعده احدا فقال عليه السلام صدقت
ان النطفة وتسعين عرقا ومثل ذلك فاذا كان حين الولد اضطربت العروق كلها
وليس منها عرق الا سأل الله تعالى ان يجعل ذلك الشبه به وفي الحديث ان الله خلق ادم
من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والابيض والاسود
وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب **الفصل التاسع** في اداب الولادة
وحقوق الولد على الوالدين وفضائل خدمة العيال اما اداب الولادة فهي اربعة
انواع الاول اذا بشر بالمولود ان يستبشر ويراه نعمة انعم الله بها عليه وفي الحديث ريح الولد
ريح الجنة وقال صلى الله عليه وسلم الولد في الدنيا نور وفي الاخرة سرور والحديث
ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية ولا يلف في خرقة صفراء ويحنك بالتمر وتطعم
النفساء اول كل شيء رطبا او تمرا ويتيمن بمن يولد مختونا مسرورا اي مقطوع
وقد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم
الا ابراهيم الخليل عليه السلام فانه اختتن ليستن به من بعده ولا يضيق ببكاء الرضيع
فانه ذكر وتهليل وحمد لله تعالى ودعاء واستغفار لوالديه ولا يكثر فرحه بالذكر
وحزنه بالانثى فانه لا يدري في ايهما الخير بل يزداد فرحا بالبنات مخالفة
لاهل الجاهلية وفي الحديث من بركة المرأة تبكيرها بالبنات اي ان يكون اول ما
ولدت انثى الم تسمع قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور
بدأ بالاناث وقال عليه السلام من كان له ابنة فادبها فاحسن تاديبها وغذاها
فاحسن غذاها واسبغ عليها من النعمة التي اسبغ الله عليه كانت له ميمنة
وميسرة من النار الى الجنة وقال عليه السلام من كان له ابنتان او اختان فاحسن
اليهما

اليهما ما صحبتاه كنت انا وهو في الجنة كهاتين وقال عليه السلام من كانت له ثلث
بنات او اخوات فصبر على اذيهن وضرائهن ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن فقال رجل
ابنتان فقال عليه السلام وابنتان فقال رجل او واحدة فقال وواحدة النوع الثاني
ان يؤذن في اذن المولود فان النبي عليه السلام اذن في اذن الحسن حين ولادة فاطمة
رضي الله عنها وفي الخبر من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى رفعت
عنه ام الصبيان وكان النبي عليه السلام اذا اتي بالمولود في الاسلام قال اللهم اجعله برا
تقيا وانبته في الاسلام نباتا حسنا ويقول عند النظر الى الولد الحمد لله الذي وهب لي
على الكبر اسمعيل واسحق ان ربي لسميع الدعاء النوع الثالث ان يسميه باسم حسن فانه
يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه باسماء الانبياء ولا يسميه بما فيه تزكية النفس
نحو الرشيد والامين ونحو ذلك وفي الخبر اذا سميتموهم فعبدوا وقال عليه السلام احب
الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن وقال صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي قالوا كان ذلك في عصره عليه السلام لان يناديه يا ابا القاسم واما الآن فلا
يكره وبعضهم كره الجمع بين الاسم والكنية نحو ان يسمي محمدا او ابا القاسم واذا
سموا الولد باسماء الانبياء والملائكة لم يجز ان يشتمه ويصغره الا ان يواجهه
السمي فيقول انت كذا وكذا ويكرم الولد اذا اسماه محمدا ففي الحديث اذا
سميتم الولد محمدا فاكرموه واوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجها ولا يلقب
الولد بلقب الاملاك ولا بلقب السادات ويكتني الرجل باكبر اولاده ولا يكتني
الرجل قبل ان يولد له ويستحب تغيير الاسماء المكروهة فان النبي عليه السلام سمى
العاصي مطيعا وكانت لعمر رض بنت تسمى عاصية فسماها جميلة وجاء رجل

المطبيع فسماه المنبعث النوع الرابع ان يتصدق بوزن شعره ذهبا او فضة
فان النبي عليه السلام امر بذلك فاطمة رضي الله عنها وكذلك يختن لليوم
السابع من الولادة فانه اطهر واسرع نباتا للحم والعقيقة واجبة عند
احمد رح حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيامة
وسنة عند الشافعي وعند مستحبة وعن النبي عليه السلام انه عق عن الحسن بشاة وعنه
عليه السلام عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وقد عق النبي م عن نفسه بعد
ما بعث نبيا ويقول عند ذبح العقيقة اللهم هذه عقيقة ابن فلان فان دمها
بدمه ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها فداء لابني
من النار ولا يكسر عظم العقيقة ويعطى القابلة فخذها جدا ولا اي من عظم
ان يقطعها منها شيئا ويتصدق وذلك في السابع او في اربعة عشر او في احدى
عشرين وكذا يسمى المولود في هذه الايام ومن اعظم حقوق الولد التاديب
لان الصبي امانة الله عند الوالدين اودعه عندهما طاهرا مطهرا على فطرة
الاسلام وهو جوهرة نفيسة خالية عن النقوش قابلة للتصوير فان ادب بلغ
الرتبة العليا في الدارين وان اهمل فقد ضاع وهلك فانه مسؤول عنه يوم القيامة
و يؤاخذ به وقال النبي صلى الله عليه السلام من حق الولد على الوالدين ان يحسن ادبه
ويحسن اسمه وقال عليه السلام ما نحل والد ولده افضل من ادب حسن وقال لا يلقى
الله احد بذنب اعظم من جهالة اهله وقد ورد اول ما يتعلق بالرجل في القيامة
اهله وولده فيوقف بين يدي الله تعالى ويقولون يا ربنا خذ لنا حقنا منه
فانه ما علمنا ما نجهل وكان يطعمنا من الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه فيطالب
لا ارضاء

لا ارضاء امرأة صالحة تأكل الحلال فان الحرام يظهر شومه فيه وتكون كريمة الاصل
فان لبن الحمقاء تعدي اثر حمقها يظهر فيه الولد كما في فالاعم الرضاع يغير
الطباع والسنة ان ترضع الولد امه ففي الحديث ليس للصبي خير من لبن امه
واذا تكلم الولد فانه يعلم اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه هذه
الاية فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسي واخر
سورة الحشر هو الله الذي لا اله الا هو الاية واول علامة الخير ظهور علامات
الحياء وذلك لاشراق نور العقل فيستعان على حيائه بتاديبه فاول ما يغلب به
شره الطعام فيبادره ان يأخذه بيمينه ويسمي عند اخذه ويأكل مما يليه ولا يبادر
الى الطعام ولا يسرع في الاكل ويمضغ الطعام جيدا ولا يوالي بين اللقم ولا يلطخ
يده ولا ثوبه ويقبح عنده كثرة الاكل ويمدح بين يديه الصبي القليل الاكل ويحفظ
عن الصبيان الذين تعودوا التنعم والترفه ولبس الثياب الفاخرة وعن كل من
يسمعه ما يرغب فيه ويحبب اليه القناعة بالطعام الخشن والابيض من الثياب
ويقبح الابريسمي والمصبوغ بانه من ملابس المخانيث والنساء فانه اذا اهمل في اول
امره خرج لجوجا سروقا كذوبا ويجنب عن حكايات الفسق واخبارهم لانها
تجر الى الفواحش بل يعلم احاديث الاخيار وحكايات الابرار فان ذلك يغرس
في نفسه حب الصالحين ويمدح على افعاله الحسنة ويجازى بما يفرح به بين الناس
ويغمض عن حالته الردية لا سيما اذا سترها واجتهد في اخفائها فان اظهار ذلك
ربما يعوده الى الجسارة حتى لا يبالي بعد ذلك بالمكاشفة فان عاد ثانيا فينبغي
ان يعاتبه سرا ولا يكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فانه يهون عليه سماع الملامة

وركوب القبايح ويسقط وقع الكلام من قلبه فلا يوبخه الا احيانا والام تخوفه
بالاب ويمنع النوم نهارا فانه يورث الكسل ولا يمنع ليلا ويمنع عن الفرش الوطية
ويعود الخشونة في اسباب المعيشة من الملبس والمفرش والمطعم ويعود الرياضة
ويمنع كشف الاطراف وسرعة المشي وارخاء اليدين والافتخار بشي من مطاعمه
وملابسه والاته او بشي مما يملكه والده ويمنع من ان ياخذ من الصبيان شيا
حتى بل يعلم ان الرفعة في الاعطاء لا في الاخذ لو ما حتمه ومزلة وانه من دب
الكلاب ويقبح البحث الذهب والفضة والطمع فيها ويحذر منهما اكثر من
التحذير من الحيات ويمنع عن البزاق في مجلسه عن الامتخاط والتثاوب وكثرة
الكلام وتحويل ظهره الى غيره وان يضع رجله على رجله وان يضرب كفه تحت ذقنه
او يعمد براسه على ساعده ويمنع عن اليمين بالله تعالى والبداية بالكلام ويعلمه
احسن الاستماع ويمنع عن اللغو والفحش والسب ويحفظ من قرناء السوء
ومجالس السفهاء وهو الاصل ويعلم القران والكتاب اذا عقل وما يحتاج من
الفرايض والسنن واداب الدين ويعلم السباحة والرمي والغزل وحرفة
صالحة فان الحرفة امان من الفقر ويامر بالصبر عند ضرب المعلم ويعلمه
ان ذلك اداب الشجعان وان الصراخ داب النساء ويوذن له بعد الفراغ من التعلم
اللعب والجهل تنشيطا فان المداومة على التعلم يميت قلبه ويبطل ذكاءه
وينغص العيش عليه حتى يطلب حيلة والخلاص منه بالكلية ويامر بطاعة الوالدين
والمعلم والاكابر وتوقيرهم بان يقوم لهم ويجلس بين ايديهم ويترك اللعب
عندهم ويامر بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضرب عليها اذا بلغ عشرا ويقوم على
اليتيم

اليتيم فحجره بمثل ما يقوم على ولده فانه مسئول عنه ويفرق بين الصبيان في المضاجع
اذا بلغ عشرا ويحول بين ذكور الصبيان وبين النسوان والرجال فان ذلك داعية
الى الفتنة وفي الحديث فاذا بلغ ست سنين ادب فاذا بلغ تسع سنين عزل
فراشه فاذا بلغ عشر سنين ضرب على الصلوة فاذا بلغ عشرين سنة زوجه ابوه
ثم اخذ بيده وقال اذبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا
وعذابك في الاخرة وقيل اذا ادرك ولم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما
ثم اعلم ان التاديب على انواع فمنها الوعيد ومنها الضرب ومنها حبس المنافع
ومنها الرفق والعطية والبر وبين النفوس تفاوت فنفس تخضع بالغلظة
والشدة ولو سلكت معها الرفق والبر لافسدتها ونفس بالعكس وقد جعل الله تعالى
الحدود والتعزيرات ادبا للعباد على قدر ما ياتون من منكر فادب الاحرار الى السلطان
وادب المماليك والاولاد الى السادات والاباء فالتاديب لله تعالى لا للتشفي
عن غيظه تقويم لمن ادبه وهو ماجور عليه ومسئول عنه قال الله تعالى
قوا انفسكم واهليكم نارا الاية وقال النبي عليه السلام كلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته الحديث ومن ادب الله تعالى فما ت في ذلك الادب لم يؤاخذ به ان لم
يجاوز عن الحد المعلوم والناس في ذلك على طبقات فمن كان قلبه لله تعالى امكنه
ان يؤدب في امر الدنيا والاخرة لله تعالى ومن لم يكن كذلك بل كان الغالب هواه
ونفسه لم يمكنه ان يضرب في امر الدين من ضرر او نفع فلا قوام له في تاديبه
لانه انما يغضب لنفسه وهو قوله لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون ما توافقون
فينبغي ان يراعي في حقوق المماليك وتاديبهم ايضا فانه صلعم قال

اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تكتسبون ولا تكلفوهم من
العمل ما لا يطيقون فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فان
الله ملككم اياهم قيل كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل الجارية فجاءت واراقت
المرقة الى راس مولاها فقال احرقتني قالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى
قال الله قال والكاظمين الغيظ قال كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت قالت
والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله وكان عند عبد الله رح اذ عصاه غلام فقال
ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك وغضب يوما فقال انما تريد ان اضربك
اذهب فانت حر وعن يزيد بن اسلم قال قال رجل يا رسول الله ما تقول في ضرب المماليك قال ان كان ذلك في
كنههم والا اقيد منكم يوم القيمة قيل يا رسول الله ما تقول في سبهم قال مثل ذلك قيل يا رسول الله انا نعاقب اولادنا
ونسبهم قال انهم ليسوا مثل اولادكم انكم لا تتهمون على اولادكم وقال رجل يا رسول الله كيف ترى
في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا نضربهم فقال صلعم يوزن ذنوبهم
وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال افرايت سبنا اياهم قال عليه السلام يوزن ذنوبهم
واذاكم اياهم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال الرجل ما اسمع عدوا اقرب الي منهم واما فضل خدمة
العيال فقد قال النبي عليه السلام خدمة العيال تطفي غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر حور العين
وقال عليه السلام لا يصبر على خدمة العيال الا صديق او شهيد او رجل يريد خير الدنيا والاخرة وقال عم
من كان يخدم في البيت ولا يانف كتب الله اسمه في ديوان الشهداء واتاه الله بكل يوم وليلة ثواب
الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله بكل عرق في جسده مدينة وقال عم ما من رجل
يعين امراته في البيت الا اعطاه الله من الثواب مثل ما اعطي ايوب وداود ويعقوب وعيسى
عليهم السلام وقال ابن المبارك لقوم في الغزو اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل
ضعيف

ضعيف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيان نيام متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه
فعمله افضل مما نحن فيه وقيل لابراهيم بن ادهم طوبى لك فقد تفرغت للعبادة قال لروعة منك
بسبب العيال خير من جميع ما انا عليه وقيل من الذنوب ما لا يكفره الا الهم في طلب المعيشة ويسوي بين
اولاده في التحلي والهدية والاحسان والالطاف ويبدا في الطرفة من حملها من السوق بالاناث
فانهن ارق افيدة واضعف قلوبا وفي الخبر من حمل الطرفة من السوق الى عياله فكانما حمل
اليهم صدقة حتى يضعها فيهم وليبدا بالاناث فانه من فرح بانثى فكانما بكى من خشية الله ومن
بكى من خشية الله حرمه الله على النار ومن السنة تحلية البنات بالحلي والحلل ويرغب فيهن
ويعجل لهن شيا من الصداق ويعاشر الاولاد بالرحمة واللطف ويقبلهم عن شفقة ورافة
ويقبل عليهم بالنشاط ويباسطهم في الكلام واللعب المباح كان النبي عليه السلام يدلع لسانه للحسين ابن علي
رض فاذا راى حمرة لسانه عليه السلام اقبل عليه بالنشاط ويدعو لولده بالخير ففي الحديث
دعاء الوالد لولده كدعاء النبي عليه السلام لامته ولا يدعو عليه بالشر فان ذلك ربما يوافق
الاجابة فيفسده وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل
دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقذف ولده الصلبي فيكتسب على نفسه الذنب ويعود
النجوم والاوراق والرماد والابهتين لعلامة فان ذلك في عقله عند كبره ولا يقصد
ولد احد بسوء فان ضرر ذلك يرجع الى ولده فقد قيل لما فعل بيوسف عليه السلام
اخوته صار اولادهم اسارى في يد فرعون ويرى الولد الميت فرطا او مثقلا
لميزانه ويقول اليتيم ويحسن الى اليتيم فان جزاءه الجنة ولا فرق في ذلك بين ان يكون اليتيم
من قرابته ومن الاجنبي وكذا لا فرق بين من فعل ذلك من ماله او مال اليتيم ويمسح
براسه ويدهن فانه يذهب قسوة القلب قال النبي عليه السلام خير من المسلمين بيت فيه

يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه وبيده على الارملة والمسا
كين كقائم الجهاد وقيام الليل وصيام النهار اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا و
واحشرني مع المساكين اللهم اني اسالك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب
المساكين آمين يا رب العالمين الحمد لله على التمام والصلوة والسلام على رسوله
افضل الانام وعلى اله وصحبه موئل الاسلام قد ختم في هذا المقام كتابة بيد
وسوط فتى مؤرثيا ومحل هذا الكتاب في حلو بيت الحاج الحليلي الذي هي
بنت بنت الفاضل احمد العمري
١١٣٢

مكتبة المصطفى الالكترونية
www.al-mostafa.com

www.مكتبة-المصطفى.com

Source / المصدر :

KING SAUD UNIVERSITY

http://makhtota.ksu.edu.sa